الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون- تيارت-

كلية :العلوم الاقتصادية،التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم المالية والمحاسبة

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة و جباية معمقة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطلبة:

حدو أحلام

طاتم شابحة

تحت عنوان:

دور الضريبة في تحقيق الأهداف الإجتماعية للدولة دراسة حالة عينة من أنشطة السلع الأساسية (الخبز والحليب) ولاية تيارت 2019-2024

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

د. بلعيد شكيب	**(أستاذ محاضر ب-جامعة ابن خلدون تيارت)**	**رئيسا**
د. مفتاح فاطمة	**(أستاذ محاضر أ-جامعة ابن خلدون تيارت)**	**مشرفا و مقررا**
د.جيلالي خالدية	**(أستاذ محاضر ب-جامعة ابن خلدون تيارت)**	**مناقشا**

السنة الجامعية : 2025/2024

شكر وعرفان

الحمد لله بقدرته الذي أعاننا على إنجاز هذا العمل المتواضع

أول مانتقدم به من شكر إلى أولياءنا حفظهم الله الذين كانوا لنا عونا ودائما، وسندا ودعاءا صادقا في كل مرحلة، نسأل الله أن يطيل أعمارهم ويحفظهم من كل سوء.

واعترافا بالفضل وتقديرا للجميل، لا يسعنا إلا أن نتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان إلى أستاذتنا الفاضلة "**مفتاح فاطمة**" لما قدمته من توجيه علمي دقيق، وملاحظات قيمة، ومنحتنا وقتها الثمين في وسط زحمة انشغالات ومسؤوليات الحياة، جزاها الله خيرا وأعانها.

وإلى الأستاذ "**حجاج مصطفى**" على كل ما قدمه لنا خلال السنوات الدراسية السابقة، كما نتوجه بخالص عبارة الشكر والعرفان إلى كافة الأساتذة الأفاضل والأسرة الجامعية الذين وفروا لنا بيئة علمية مناسبة ومناخا أكاديميا محفزا.

ولا يسعنا إلا أن نشكر مكتبه الجامعة التي كانت لنا بيتا ثانيا ورفيقا دائما في مسيرتنا العلمية، ستظل ذكراها محفورة في ذاكرتنا كفضاء لأجمل أيام.

إهداء

إلى من أحمل إسمه بكل فخر، إلى من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة، إلى من غرس في روحي مكارم الأخلاق

"أبي الغالي"

إلى داعمي الأول وقوتي وملاذي من بعد الله، إلى من غمرتني بحنانها وحبها، من قدمت سعادتي على سعادتها

"أمي الحبيبة"

إلى ضلعي الثابت وأمان أيامي

"أختي"

إلى من شددت عضدي بهم فكانوا لي ينابيع أرتوي منها

"إخوتي"

إلى من مدت أيديهم في أوقات الضعف، إلى أولئك المطلعين على عثراتنا وعيوبنا، إلى من بنوا لي ذكريات لا تنسى، من كانوا لي أول المشجعين في كل خطوة أخطيها

"ناريمان،شابحة وياسمين"

وأخيرا إلى كل من يحبني بصدق وإخلاص،إلى جميع من تلقيت منهم النصح والدعم

أن إنهاء عملي هذا لم يكن ليتم لو لا توفيق من الله ثم وجودكم و دعمكم

حدو أحلام

إهداء

إلى من وهبتني الحياة والأمل إلى سندي ومسندي التي إحترقت لنستضيئ بنورها

"أمي الحبية"

إلى من كان لي ملجئا آمنا، من بذل عمره وراحته ليزرع في الأمل و يهيئ لي سبل العلم

"ابي الحبيب"

إلى من كانوا لي عونا في لحظات التعب وفرحا في أوقات النجاح

"أختاي صونيا، إيناس"

إلى من كانتا نورا في عتمة السهر، وأملا في أوقات اليأس، من كانتا حضنا دافئا حين إشتدت الظروف وسندا صادقا حين خذلتني الأيام

"صديقتي أحلام ، ياسمين"

إلى كل من يحمل لي في قلبه حبا صادقا، إلى من دعمني بكلمة واحدة أو بذكرى جميلة أو بدعاء خفي في ظهر الغيب، بكم كانت الرحلة أهون وبحبكم كان الإنجاز أجمل

طاتم شابحة

ملخص .....

شكر وعرفان .....

إهداء .....

قائمة الجداول .....

قائمة الأشكال .....

قائمة المختصرات .....

مقدمة: .....أ

الفصل الأول

الإطار النظري لدراسة الدور الإجتماعي للضريبة

تمهيد: **6**

المبحث الأول:عموميات حول الضريبة.....**7**

المطلب الأول: ماهية الضريبة **7**

المطلب الثاني: تصنيفات الضريبة **9**

المطلب الثالث: أهداف الضريبة.....**11**

المبحث الثاني: هيكل النظام الضريبي الجزائري ودوره في تحقيق أهداف السياسة الإجتماعية.....**14**

المطلب الأول: أنظمة الاخضاع الضريبي 14

المطلب الثاني:توجهات السياسات الإجتماعية في الجزائر 22

المطلب الثالث:الضريبة في خدمة أهداف السياسة الإجتماعية من خلال الإمتيازات الجبائية 26

خلاصة: 31

الفصل الثاني:

تحليل دور الضرائب في دعم السلع الأساسية –دراسة حالة عينة من ولاية تيارت–2019–2024

تمهيد: 33

المبحث الأول:النظام الضريبي المطبق على نشاطي الخبز والحليب **34**

المطلب الأول: الإمتيازات الضريبية على المواد واسعة الإستهلاك: 34

المطلب الثاني: النظام الجبائي لنشاط المخابز 35

المطلب الثالث: النظام الجبائي المطبق لنشاط إنتاج الحليب 37

المبحث الثاني:دراسة أثر الضريبة على أرباح عينة من أنشطة الخبز–الحليب بولاية تيارت 2019–2024 ..... **41**

المطلب الأول: دراسة حالة مخبزة (حلوز) –تيارت–2024 41

المطلب الثاني: دراسة حالة لملبنة سيدي خالد–تيارت–2019–2024 43

خلاصة: 52

خاتمة: 52

قائمة الجداول

الجدول	العنوان	الصفحة
الجدول 01-01	الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي	20
الجدول 02-02	الأسعار القانونية للخبز	35
الجدول 03-02	الأسعار القانونية للحليب	38
الجدول 04-02	المصاريف الشهرية لإنتاج الخبز	42
الجدول 05-02	مصاريف إنتاج كيس سعة 1 لتر من الحليب	49
الجدول 06-02	التحليل الضريبي للمؤسسة مع أثر إعفاء الحليب	50

قائمة الأشكال

الشكل	العنوان	الصفحة
الشكل 01-02	الهيكل التنظيمي لمؤسسة سيدي خالد –تيارت	46

قائمة المختصرات

01	IBS	Impôt sur les Bénéfices des Sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
02	IRG	Impôt sur le Revenu Global	الضريبة على الدخل الإجمالي
03	TAP	Taxe sur l'Activité Professionnelle	الرسم على النشاط المهني
04	IFU	Impôt Forfaitaire Unique	الضريبة الجزافية الوحيدة
05	IDE	Investissement Direct Étranger	الاستثمار الأجنبي المباشر
06	SCF	Système Comptable Financier	النظام المحاسبي المالي
07	ANEM	Agence Nationale de l'Emploi	الوكالة الوطنية للتشغيل
08	DAIP	Dispositif d'Aide à l'Insertion Professionnelle	جهاز المساعدة على الإدماج المهني
09	CTA	Contribution à la Taxe d'Activité	غالباً مرتبطة بـ (TAP مساهمة في ضريبة النشاط
10	ANSEJ	Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
11	CNAC	Caisse Nationale d'Assurance Chômage	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
12	TVA	Taxe sur la Valeur Ajoutée	الضريبة على القيمة المضافة
13	GPL	Gaz de Pétrole Liquéfié	غاز البترول المسال
14	ETR	État de rapprochement bancaire أو Étranger	(في بعض السياقات) كشف المطابقة البنكية أو "أجنبي" حسب السياق

مقدمة

مقدمة:

تعد الضريبة من أهم الأدوات المالية التي تعتمد عليها الدول الحديثة لتحقيق أهدافها الاقتصادية، المالية والاجتماعية. فهي تمثل المصدر الأساسي لتمويل النفقات العمومية، من بنى تحتية وخدمات اجتماعية واقتصادية، كما تستخدم كذلك كوسيلة لتوجيه النشاط الاقتصادي من خلال التأثير على قرارات الأفراد والمؤسسات. وبفضل مرونتها، يمكن للضريبة أن تساهم في تحفيز بعض القطاعات الاقتصادية أو الحد من نشاطات أخرى، بحسب ما تقتضيه السياسات العمومية للدولة.

وتتعدى وظيفة الضريبة الجانب المالي، لتشمل أبعادًا اجتماعية عميقة، حيث تسعى من خلالها الدولة إلى تحقيق قدر من العدالة الاجتماعية عبر إعادة توزيع الدخل وتقليص الفوارق الطبقية. ويتم ذلك من خلال اعتماد مبدأ التدرج في فرض الضريبة وإقرار إعفاءات وتخفيضات، إلى جانب تخصيص جزء معتبر من العائدات الجبائية لدعم القطاعات الاجتماعية كالتعليم، الصحة والسكن. وبهذا المعنى، تصبح الضريبة وسيلة غير مباشرة لتحقيق الاستقرار الاجتماعي وتعزيز التضامن بين فئات المجتمع.

وعلى الصعيد الجزائري، يحظى النظام الضريبي بأهمية خاصة في سياق السياسة الاجتماعية للدولة، حيث يسخّر جزئيا لتخفيف الأعباء المعيشية عن المواطنين، ويبرز الأثر الاجتماعي للضريبة بوضوح من خلال انعكاسها على أنماط الاستهلاك، إذ تؤثر مختلف أنواع الضرائب المباشرة وغير المباشرة على القدرة الشرائية للفرد، وتوجيه قراراته الاستهلاكية، لاسيما في ظل سياسة دعم بعض المواد الأساسية وإعفاءها أو تخفيض الرسوم المفروضة عليها. وهذا ما يجعل دراسة العلاقة بين الضريبة والاستهلاك في الجزائر أداة مهمة لفهم كيفية النظام الضريبي في تحقيق أهدافه الاجتماعية.من خلال تبني إعفاءات ضريبية موجهة لقطاعات حساسة كالسكن، الصحة، التعليم، والسلع الأساسية، ومن خلال ما سبق يمكننا صياغة الإشكالية التالية:

"ما أثر الإعفاءات الضريبية المطبقة على السلع واسعة الإستهلاك في الجزائر في تحقيق الأهداف الإجتماعية المرجوة؟"

الإشكاليات الفرعية:

_ ماهو الإطار النظري للضريبة وأساسياتها في سياق العدالة الاجتماعية؟

_ كيف يعمل نظام الإخضاع الضريبي في الجزائر؟

_ ماهي أبرز الإعفاءات الضريبية التي تخدم السياسات الإجتماعية في الجزائر؟

_ إلى أي مدى تساهم الإعفاءات الضريبية في تخفيف أسعار السلع واسعة الإستهلاك؟

فرضيات الدراسة:

_ النظام الضريبي يركز على الأهداف الاجتماعية في منح الإعفاءات؛

_ توجد إعفاءات ذات طابع اجتماعي مهمة كثيرا في الجزائر؛

_ الإعفاءات الضريبية المطبقة على السلع الأساسية تساهم فعليا في تخفيف الأسعار النهائية.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تسلط الضوء على أحد الجوانب الحيوية للسياسة المالية والاجتماعية، والمتمثل في الأثر الاجتماعي للضريبة، وبشكل خاص على إستهلاك السلع واسعة الاستهلاك التي تمس الحياة اليومية لا سيما الفئات ذات الدخل المحدود. كما تكتسي الدراسة أهمية عملية في السياق الإقتصادي الجزائري يتميز بتحديات مرتبطة بتحقيق العدالة الإجتماعية وتحسين القدرة الشرائية، حيث ينتظر من الإعفاءات الضريبية أن تلعب دورا تعويضيا يحد من أثر الضرائب الاجتماعية.

أهداف الدراسة:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى:

_ بيان أهداف الكلية للضريبة، من حيث الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية.

_ دراسة السياسة الإجتماعية المنتهجة في الجزائر ومدى استجابتها لحاجيات المواطنين.

_ توضيح الكيفية التي توظف بها الأداة الجبائية لتحقيق الأهداف الإجتماعية من خلال عدة آليات ضريبية.

_ تبيان الدور والأثر الاجتماعي للضريبة في الجزائر.

حدود الدراسة:

من المعلوم أن لكل دراسة محدداتها الخاصة والتي تعكس مدى الدقة والإلتزام بالمنهجية وبشكل عام تتمحور هذه الدراسة في:

الحدود الموضوعية:

سنركز في دراستنا هذه على الإعفاءات الممنوحة للأنشطة في السلع واسعة الاستهلاك، حيث اخترنا تخصيص الدراسة لسلعتي الخبز والحليب وكيفية تأثير الضريبة على أسعار وأرباح هذه الأنشطة.

الحدود المكانية:

فيما يخص الإطار المكاني الذي أجريت فيه الدراسة، يتعلق الأمر بعينة من ولاية تيارت تتمثل بكل من مخبزة "حلوز" وملبنة "سيدي خالد" المتواجدتان على مستوى الولاية

الحدود الزمنية:

يتمثل الإطار الزمني الذي يحد دراستنا في الفترة الزمنية الممتدة من 2019 إلى 2024، حيث كانت المعطيات المعمول بها في نشاط الخبز المتعلقة بسنة 2024، أما المعمول بها بنشاط الحليب متعلقة بسنوات من 2019 إلى 2024 المعمول بها.

صعوبات الدراسة:

عرفت دراستنا عدة صعوبات منها:

- صعوبة جمع المعطيات نظرا لتحفظ المؤسسات على معلوماتها المالية.
- صعوب التركيز على هدف إجتماعي معين وربط الدراسة بهدف.
- صعوبة تحديد الدراسة التطبيقية.
- قلة المعطيات الإحصائية الدقيقة والمحدثة.
- ندرة المراجع نظرا لعدم وجود دراسات سابقة في هذا الموضوع.

منهج الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة لهذه الدراسة وما تنطوي عليه من تساؤلات فرعية وإختبار صحة الفرضيات التي بنيت عليها من عدمها، تم الإعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري من أجل عرض مفاهيم للجباية عامة وفي الجزائر خاصة، وكذا السياسة الإجتماعية، ووصف كيف تخدم الضريبة هذه السياسة، والإحاطة بكل الجوانب المحيطة بهما، أما في الجانب التطبيقي تم الإعتماد على المنهج التحليلي وذلك للدراسة الميدانية لكل من الخبزة والملبنة محل دراسة الحالة.

الدراسات السابقة:

تعتبر دراستنا من الدراسات الأولى التي تختص في هذا الموضوع بشكل مباشر وهذه الفرضية لم يسبق طرحها من قبل، وهذا لا يعني أنه لا يوجد دراسات في سياق مشابه نذكر منها:

- زهية لموشى، "**الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنوع الإنتاجي في الجزائر**" مجلة علمية لجامعة الجزائر 3 المجلد 06 العدد 11 جانفي 2018. التي طرحت الإشكالية التالية: ما هو دور الامتيازات الجبائية كاستراتيجيات توزيع الإنتاج في الجزائر؟، توصلت إلى نتيجة تساهم الامتيازات في دعم القطاعات المنتجة في تحقيق مستويات مرغوبة في تشجيع تنوع الإنتاجي في مختلف المجالات.

- ميس ياسر إبراهيم قطاوي،" **الإعفاءات الضريبية ودورها في تحقيق الأهداف الضريبية** "، أطروحة ماجستير، وكانت إشكاليتها: هل يوجد تأثير للإعفاءات الضريبية على تحقيق الأهداف المالية الاقتصادية والاجتماعية؟ توصلت إلى نتيجة إن إعفاء قطاعات معينة، من دفع الضريبة. يعمل على النهوض بهذه القطاعات ويحقق أهداف ضريبية.

- جزار مصطفى، "**السياسة العامة الاجتماعية في الجزائر بين الضرورية الاجتماعية والكلفة الاقتصادية**"، مجلة علمية، كانت إشكاليتها: إلى أي مدى يمكن الاعتماد على السياسات الاجتماعية في تحسين الحالة الاجتماعية دون

الإضـــرار بالبنيـــة الاقتصـــادية للدولـــة؟ وتوصـــلت إلـــى أن السياســـة الاجتماعيـــة فـــي الجزائـــر نابعـــة مـــن ظـــروف تاريخيـــة خاصـــة، وتهـــدف إلـــى ضـــمان العدالـــة الاجتماعيـــة ولكنها تواجه تحديات اقتصادية تتطلب إصلاحا فعالا لنظام الدعم.

تميـــزت دراســـتنا عـــن الدراســـات الســـابقة بتركيزهـــا العملـــي المباشـــر علـــى السياســـة الاجتماعيـــة للجزائر وأهداف الضريبة، ومحاولة الربط بينهما تبيان خدمة الضريبة لتلك السياسة.

هيكل الدراسة:

تضمنت هذه الدراسة فصلين حيث اعتلى الفصل الأول بالإطار النظري لدراسة الدور الاجتماعي للضريبة حيث يقدم عموميات حول الضريبة ثم ينتقل الى عرض الانظمة الضريبية وتبيان دوره في تحقيق أهداف السياسة الاجتماعية في الجزائر، أما الفصل الثاني فيخصص لتحليل دور الضرائب في دعم السياسة الاجتماعية من خلال دراسة حالة يتم في هذا الإطار التطرق إلى النظام الجبائي المطبق على كل من نشاطي الخبز والحليب، ثم يتم تحليل التأثير في هذه السياسة الضريبية على أسعار وأرباح هذه الأنشطة في ولاية تيارت.

الفصل الأول:

الإطار النظري لدراسة الدور الاجتماعي للضريبة

تمهيد:

تُعتبر الضريبة من أبرز الأدوات التي تعتمد عليها الدولة لتمويل نفقاتها العامة وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. فهي لا تقتصر على كونها مصدرًا للإيرادات بل تتعدى ذلك لتلعب دورًا هامًا في إعادة توزيع الدخل وتحقيق العدالة الاجتماعية.

وفي الجزائر، يشكّل النظام الضريبي أحد المكونات الأساسية للسياسة المالية، حيث يتفرّع إلى عدة أنظمة إخضاع تهدف إلى التكيّف مع طبيعة الأنشطة الاقتصادية وقدرات المكلفين بالضريبة. كما يرتبط هذا النظام ارتباطًا وثيقًا بالسياسات الاجتماعية للدولة.

وهذا ما سنتناوله في مبحثين هما:

المبحث الأول: عموميات حول الضريبة

المبحث الثاني: هيكل النظام الضريبي الجزائري ودوره في تحقيق أهداف السياسة الاجتماعية

المبحث الأول: عموميات حول الضريبة

تعد الضريبة أداة رئيسية تعتمد عليها الدولة لتحقيق أهدافها المالية الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الأول: ماهية الضريبة

تعد الضريبة أحد أهم الأدوات المالية التي تعتمدها الدولة لتأمين مواردها المالية فإن فهم الضريبة يتطلب التطرق إلى أساسياتها من تعريف، خصائص وقواعد.

أولا: تعريف الضريبة:

لم يكن هناك إتفاق بين الكتاب والمؤلفين حول مفهوم الضريبة، وذالك بالنظر للتطور الحاصل في مفهومها، ومن التعارف المقدمة للضريبة نذكر ما يلي:

- تعرف الضريبة بأنها فريضة نقدية تحصل عليهاالدولة من الأفراد والمنشآت طبقا لقواعد محددة بغية تغطية النفقات العامة وتحقيق الرفاهية الإقتصادية والإجتماعية (جلال مطاوع إبراهيم و آخرون، 2017)
- الضريبة فريضة نقدية يدفعها الفرد بصورة إجبارية ونهائية إلى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة، مساهمة منه في تحمل الأعباء العامة والتعبير عن التضامن الاجتماعي والمواطنة، دون توقع الحصول على منفعة خاصة به. (الرحمان والخشالي 2005)
- مبلغ نقدي تفرضه الدولة أو إحدى الهيئات المحلية فيها جبرا ويتم تحصيلها من المكلف بشكل نهائي ودون مقابل وذلك وفق قانون محدد ويكون الهدف في فرض الضريبة المساهمة في تغطية نفقات الدولة المختلفة وتحقيق الأهداف الإتصادية والإجتماعية التي تسعى للوصول إليها. (محمد أبوناصر و آخرون 2003)

من خلال التعاريف السابقة يمكننا القول أن الضريبة هي اقتطاع مالي إلزامي تفرضه الدولة لتحقيق أهداف عامة، تُدفع بشكل إجباري من قبل الأفراد دون توقع منفعة شخصية. تُفرض وفق قوانين معينة، وتهدف إلى تمويل نفقات الدولة والمساهمة في الأعباء العامة وتعزيز التضامن الاجتماعي.

ثانيا: خصائص الضريبة:

تتميز الضريبة بمجموعة من الخصائص يمكن تلخيصها فيما يلي: (محمد أبوناصر و آخرون،2003)

1. **الصفة النقدية لضريبة:** أي أنها تفرض بشكل نقدي لتسهيل تحصيلها والاحتفاظ بها وكذا حسابها.
2. **الضريبة ذات طبيعة إجبارية:** ليست إرادة فردية، بل مقررة وملزمة بموجب القانون.
3. **الضريبة تحصل بشكل نهائي:** ويقصد بذالك أن مبلغ الضريبة المستحق والمحصل من المكلف لا يتم إرجاعه له كما هو الحال بالنسبة للقروض العامة.
4. **الضريبة تدفع دون مقابل:** حيث تدفع الضريبة من طرف المكلف دون أن يحصل على نفع خاص يعود عليه وحده مقابل أدائه للضريبة.
5. **الضريبة تفرض من جهة عامة:** تفرض الضرائب بواسطة الدولة أو الهيئات الرسمية، ولا يمكن تعديلها أو إلغاءها إالا بموجب القانون.
6. **الضريبة في تحقق النفع العام:** أي أن الضريبة يجب أن توجه لتغطية تكاليف الإنفاق العام والذي يهدف الدولة من خلاله إلى تلبية الحاجات المختلفة لأشخاص المجتمع.

ثالثا: قواعدها:

وفقا لآدم سميث نظرا لكونه أول من صاغ الضريبة، ينبغي الوقوف على بعض القواعد الهامة عند صياغة الضريبة لإبقاء النظام الضريبي سليما وصالحا، تنحصر هذه القواعد في : العدالة، اليقين، الملائمة، الإقتصاد، نشرحها فيما يلي: (الحبش 2006)

1. **العدالة:** تعتبر هذه القاعدة من أهم سمات النظام الضريبي الجيد. وفقا لآدم سميث، ينبغي أن يسهم جميع المكلفين في تغطية نفقات الدولة بما يتناسب مع قدراتهم، مما يعني أن معدل الاقتطاع يجب أن يتماشى نسبيا مع الوعاء الضريبي.

2. اليقين: يجب أن تكون معالم الضريبة واضحة، ويكون من حق المكلف أن يكون على دراية كاملة بتلك المعالم، مثل مواعيد الدفع، والأحداث المنشأة، والعبء المالي، والمصاريف القابلة للخصم.

3. الملائمة: تعني أخذ ظروف المكلف واحتياجاته بعين الاعتبار لوضع الإجراءات والمعدلات.

4. الاقتصاد: ينبغي القيام بعملية جباية الضريبة بطريقة فعالة وبتكلفة منخفضة، حتى لا تضطر لفرض ضرائب أخرى أو زيادتها تحت مبرر تغطية نفقات تحصيلها.

تعتبر القواعد سابقة الذكر قواعدا كلاسيكية، أضاف العلماء الحديثون بعض القاعد إلى جانبها التي يعتبرونها مهمة وهي: البساطة، المرونة، التنوع، الاستقرار التنسيق.

المطلب الثاني: تصنيفات الضريبة

يمكن تصنيف الضرائب إلى عدة أنواع وفقا للمعايير التالية:

أولا: معيار هيكل النظام الضريبي:

1. الضريبة الوحيدة: إن الأصل التاريخي لفكرة الضريبة الوحيدة يعود إلى سنة 1707 من طرف الإقتصادي"Vauban"حيث نادى بإلغاء الضرائب القائمة في ذلك الوقت وإستبدالها بضريبة واحدة أو رئيسية أطلق عليها اسم ضريبة "العشور الملكية" حيث يعتمد عليها الملك في الحصول على الجزء الأكبر من الإيرادات لتغطية أعباء المملكة حيث تفرض بنسبة 1/10 من مختلف الإيرادات من الأراضي ومختلف الأموال. (محرزي، 2003)

2. الضرائب المتعددة: حسب هذا النظام تعتمد الدولة على أنواع متعددة من الضرائب التي يخضع لها المكلفون وثم تتعدد وتختلف الأوعية الضريبية. (حسن، 2016).

ثانيا: معيار سعر الضريبة:

يتناول كيفية تحديد معدل الضريبة المفروض على الأفراد أو الكيانات، ويقسم إلى نوعين رئيسيين:

1. الضريبة النسبية: هي تلك الضرائب التي يبقى سعرها ثابت رغم تغير المادة الخاضعة للضريبة، وتتميز بسهولة تطبيقها كما أنها تحقق نوع من العدالة بين المكلفين للضريبة كوحدة سعرها وكذا وضوح الرؤية بالنسبة لهم الشيء الذي يحفزهم على مضاعفة نشاطهم ويساعدهم في الإدخار وتكوين رأسمال استثماري. (الحاج، 2009)

2. الضريبة التصاعدية: ضريبة تفرض بمعدلات مختلفة باختلاف المادة الخاضعة لها، ومن المتصور أن يقسم المشرع وعاء الضريبة إلى عدة شرائح، على أن يطبق على كل شريحة معدل خاص بها وفقا للأسلوب التقني المتبع. (محرزي، 2003)

ثالثا: معيار قابلة نقل العبء الضريبي:

يعتبر أساسيًا في فهم كيفية توزيع التكاليف المالية على الأفراد والشركات. حيث يندرج تحت هذا المعيار نوعان رئيسيان من الضرائب، هما:

1. **الضرائب المباشرة:** هي الضرائب التي يتحملها المكلف مباشرة ولا يستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر كالضريبة على الدخل، الضرائب على الرواتب والأجور والضريبة على مداخيل المهن الحرة...
2. **الضرائب غير المباشرة:** عكس الضرائب المباشرة فإن مبلغ الضريبة غير المباشرة يمكن نقل عبئها إلى شخص آخر مثل الضرائب الجمركية والرسم على الدخل على الاستهلاك ومن الأمثلة لهذه الضرائب: الرسوم والحقوق الجمركية المفروضة على السلع المستوردة من الخارج والضرائب على المبيعات. (ابراهيم ع.، 2009)

رابعا: معيار صفة المادة الخاضعة:

يعكس الأساس الذي تقوم عليه فرض الضرائب، حيث يُحدد وقت ومكان وقوع الحدث الذي يترتب عليه الالتزام الضريبي. يتضمن هذا المعيار أنواعًا مختلفة من الضرائب، وحسب هذا المعيار نجد:

1. **الضرائب على الأموال:** تعبرأكثر ترجمة لمقدة المكلف على الدفع بحيث تختلف من شخص إلى آخر تبعا لمقدرته المالية. (ابراهيم، 1993)
2. **الضرائب على الأشخاص:** هي التي تفرض على الشخص بصفة مواطن بغض النظر عن مقدرته المالية، باعتباره مواطن تؤمن له الدولة الأمن والحماية السياسية. (حميد، 2021)

المطلب الثالث: أهداف الضريبة

تنقسم أهداف الضريبة إلى عدة مجالات يمكن تلخيصها كما يلي:

أولا: الاهداف الاقتصادية:

يعتبر الهدف الأسمى الذي تسعى الحكومات إلى تحقيقه من خلال سياساتها المالية والضريبية، وتدور حول تحقيق كل من النمو والإستقرار الإقتصاديين وكذا تصحيح إخفاقات السوق، كما هو موضح في ما يلي: (بوزيرة، 2017)

1. **النمو الإقتصادي:** الزيادة في القيمة الإقتصادية لدولة ما أو منطقة خلال فترة زمنية معينة، كتشجيع الإستثمار وتحفيز الابتكار والبحث والتطوير وكذلك تحسين التوزيع العادل للثروة.
2. **الإستقرار الإقتصادي:** تحقيق الإستقرار عبر الدورة الإقتصادية عن طريق تخفيض الضرائب أثناء فترة الإنكماش لزيادة الإنفاق، وزيادتها في فترة التضخم من أجل إمتصاص القوة الشرائية واعفاء المواد.
3. **تصحيح إخفاقات السوق:** تستخدم لتشجيع نشاط إقتصادي معين بمنحه فترة إعفاء محدودة الأولوية اللازمة لهذا النشاط باعتباره نشاطا حيويا يحقق التنمية الاقتصادية.

ثانيا: الأهداف السياسية:

تلعب الضريبة دورا أساسيا في تشكيل السياسات الإقتصادية للدول، التي تسعى بدورها إلى تحقيق التوازن بين المصالح الوطنية وتعزيز المنافسة، تشمل هذه الأهداف ما يلي: (معياش، 2019،2020، ص11)

1. فرض رسوم جمركية حماية للسلع المحلية من المنافسة؛
2. حدوث الحروب التجارية بين الدول خوصا المتقدمة منها؛
3. محاربة بعض فئات المجتمع خاصة المالكة للثروة في البلد؛
4. مساعدة بعض الفئات ماديا من خالل اإلعفاء؛
5. إحداث التوازن الجهوي وتوطين الصناعات؛
6. منح امتيازات جبائية للاستثمار.

ثالثا: الاهداف المالية:

يعتبر الهدف الأساسي والتاريخي للضريبة هو تحصيل الأموال اللازمة للنفقات العامة ومع تزايد حجم النفقات العامة في الدولة الحديثة يتطلب زيادة الإيرادات العامة ومع الجمود النسبي لمصادر الإيرادات الأخرى، فإن الضريبة تعتبر أكثر ملائمة من حيث وضع أسعار لها تكفل زيادة حصيلة الضريبة. وتتوقف الحصيلة في واقع الامر على مدى كفاءة الجهاز الضريبي وتحسين أسلوب تحصيل الضرائب وتتبع حالات التهرب الضريبي للحد منها مما يساعد على زيادة الحصيلة دون الحاجة لرفع أسعار الضريبة. والهدف المالي لفرض الضرائب هو زيادة حصيلتها مع إستقرار هذه الحصيلة وتنميتها باستمرار. (الأعسر، 2016، ص3)

رابعا: الاهداف الاجتماعية:

يتجلى دور الضريبة في معالجة القضايا الإجتماعية المهمة ومحاولة التحكم بها، والمتمثلة فيما يلي: (الأعسر، 2016).

1. **التأثير في نمط توزيع الدخول:** إن سياسة الإعفاءات الضريبية وانخفاض نسبة الضرائب المفروضة تساعد على تقليل الفوارق في الدخول بين فئات المجتمع المختلفة. فمثلاً الدول التي تتميز بوجود فوارق كبيرة في توزيع الدخول، فأن فرض ضرائب تصاعدية عالية على الدخول المرتفعة وخفضها أو إلغائها على الدخول المنخفضة يساعد على الحد من هذه الفوارق الداخلية.
2. **التأثير في حجم التشغيل والتوظيف:** تستطيع الدولة تشجيع المصانع التي تستخدم حد أدنى من العمال، بالتوسع في استيعاب إعداد كبير من العمال عن طريق تخفيض الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية أو إعفاء نسبة ما تدفعه المنشأة كمساهمة في صندوق المعاشات للعاملين من الضريبة. وهذا يعني تخفيض الأعباء المالية على الشركة أو المصنع المرتبطة بتشغيل مزيد من العمال دون أن تنخفض أجورهم النقدية.
3. **التأثير في نمط الاستهلاك:** حيث يؤدي فرض الضرائب على السلع الكمالية أو الضارة للحد من الاستهلاك منها فمثلاً فرض الضرائب على المشروبات الكحولية والملاهي والسجائر بنسبة مرتفعة يعمل على الحد من استهلاكها، وقد يكون ذلك وسيلة لزيادة حصيلة الضريبة في حالة تميز هذه السلع بعدم مرونة الطلب النسبية عليها.

4. التأثير في حجم الاستهلاك: إن فرض ضريبة على سلع معينة يؤدي لخفض حجم الإستهلاك منها وتوجيه الموارد المخصصة لإنتاجها الى إنتاج سلع أخرى. فمثلاً فرض ضرائب على المنسوجات الحريرية او القطنية وعدم فرضها على المنسوجات ذات الألياف الصناعية يؤدي لتشجيع تحول الاستهلاك منها الى منسوجات الألياف الصناعية ويتوقف ذلك على مرونة الطلب والعرض. وبشكل عام فأن فرض ضريبة عامة على الإستهلاك يعمل على خفض الحجم الكلي للإنفاق الإستهلاكي وتحويل هذا الخفض الى الإدخار ومن ثم توفير الأموال اللازمة للاستثمار.

المبحث الثاني: هيكل النظام الضريبي الجزائري ودوره في تحقيق أهداف السياسة الاجتماعية

يشكل هيكل النظام الضريبي أحد الركائز الأساسية المالية حيث يعكس توجهات الدولة في تحقيق أهدافها الاجتماعية.

المطلب الأول: أنظمة الاخضاع الضريبي

ينقسم النظام الجبائي الجزائري الى نظامي إخضاع: حقيقي، جزافي، نفصلهما فيما يلي:

أولا: نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

وفقا للمادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فالضريبة الجزافية الوحيدة قي ضريبة مبسطة تجمع بين كل من الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني والضريبة على الدخل (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

1. مجال التطبيق:

تبعا للمادة 282 مكرر 1، يمكن حصر مجال تطبيقها فيما يلي: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري أو حرفيا وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية والشركات المدنية المهنية، التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 8.000.000 دينار جزائري، ما عدا تلك التي إختارت الخضوع إلى نظام فرض الضريبة على الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية مع استثناء 14 نشاط، مثل الشغال البناء، وكالات الإشهار والاتصال وكذا السياحة والأسفار.

2. معدل الضريبة:

حسب المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، تكون معدلات الضريبة الجزافية كما يلي:

_ 5 % بالنسبة لإنتاج وبيع السلع

_ 12 % لباقي النشاطات

_ 0.5 % للمقاول الذاتي

3. الإعفاءات:

حسب المادة282 مكرر6، هناك أنشطة معفاة مطلقا وأنشطة معفاة مؤقتا، تتمثل هذه الإعفاءات في:

أ- إعفاءات دائمة:

_ المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الملاحق التابعة لها؛

- المبالغ المحققة من قبل الفرق المسرحية؛

_ الحرفيون التقليديون والأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا؛

_ رقم الأعمال الناتج عن انشطة جمع وبيع الحليب الطازج.

ب- إعفاءات مؤقتة:

_ الأنشطة المستفيدة من أنظمة دعم التشغيل تعفى لمدة 3 سنوات من تاريخ بداية الإستغلال، تمتد إلى 6 سنوات إذا تواجدت في المناطق المراد ترقيتها، تمدد بسنتين عند التعهد بتوظيف 3 موظفين على الأقل لمدة غير محددة.

ثانيا: النظام الحقيقي

هو نظام اخضاع ضريبي يعتمد على الربح الحقيقي للنتيجة المحققة خلال السنة يسمح بخصم المصروفات الفعلية مما يخفض الإخضاع الجبائي، ويلزم امتلاك محاسبة مطابقة للقانون، يكلف الخاضعون لهذا النظام إما بالضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي، وفقا للمادة 282 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يخضع له كل من: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

_ الأشخاص المعنويون؛

_ الأشخاص الطبيعيون الذين يحققون رقم أعمال يتجاوز 8.000.000 دج؛

_ الأشخاص الطبيعيون الذين يحققون رقم أعمال لا يتجاوز 8.000.000 دج واختار نظام الإخضاع الحقيقي؛

_ إضافة إلى كل الأنشطة المستثنات من نظام الضريبة الجزافية المذكورة سابقا.

1. الضرائب المباشرة:

أ- الضريبة على أرباح الشركات:

حسب المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، هي ضريبة سنوية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركة، مخصصة للأشخاص المعنويين الخاضعين للنظام الحقيقي. (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

- **مجال التطبيق:**

حسب المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ينقسم الخاضعون لها إلى قسمين وهما: (النظام الحقيقي، 2023)

الشركات الخاضعة إجباريا:

- شركات الأسهم؛
- شركات التوصية بالأسهم؛
- شركات ذات مسؤولية محدودة؛
- المؤسسات العمومية الاقتصادية؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري؛
- الشركات التعاونية والإتحادات التابعة له.

الشركات الخاضعة إختياريا:

- شركات التضامن؛
- شركات التوصية البسيطة؛
- الشركات المدنية.

- **معدلات الضريبة:**

حسب المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تحدد المعدلات كمايلي: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

المعدلات المباشرة:

_ 19% بالنسبة لنشطة إنتاج السلع؛

_ 23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية الحمامات باستثناء وكالات الأسفار؛

_ 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى؛

_ 10% بالنسبة للأرباح المعاد استثمارها.

الاقتطاع من المصدر: تحدد الاقتطاعات من المصدر بعنوانIBS كمايلي:

_ 10% بالنسبة لعوائد الديون والودائع والكفالات؛

_ 40% بالنسبة للمداخيل الناتجة عن السندات غير الإسمية (محررة)؛

_ 20% بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في غطار عقد تسيير (محررة)؛

_ 30% بالنسبة ل:

· المبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشأة دائمة في الجزائر في إطار صفقة تأدية خدمات

· المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدى أو تستعمل في الجزائر للحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج

_ 10% بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض ضريبة على مؤسسات النقل البحري الجزائرية

_ 15% بالنسبة لعائدات الأسهم أو الحصص الإجتماعية المحققة من طرف الأشخاص المعنويين الذين لا يملكون منشأة مهنية دائمة في الجزائر

_ 20% فوائض القيمة الناتجة عن تنازل على الأسهم أو الحصص الاجتماعية.

الضريبة الإضافية على أرباح شركات صناعة التبغ:

_ 20% بالنسبة لصناعة تبغ النشق أو المضغ؛

_ 31% بالنسبة لصناعة تبغ التدخين بما في ذلك السيجارة الإلكترونية والشيشة.

- **الإعفاءات:**

تعبر هذه الإعفاءات تسهيلات لتحفيز قطاعات اقتصادية مختلفة، وحسب المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تنقسم إلى قسمين رئيسيين هما: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

إعفاءات دائمة:

_ التعاونيات الإستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية

_ المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الملاحق التابعة لها

_ صناديق التعاون الفلاحية بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحققة مع شركائها فقط

_ التعاونات الفلاحية للتموين والشراء بإستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير شركاء

_ الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل وحفظ وبيع المنتوجات الفلاحية بإستثناء العمليات الآتية:

· المبيعات المحققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسستها الرئيسية

· عمليات التحويل التي تخص المنتوجات والمنتوجات الفرعية

· العمليات المحققة مع المستعملين غير شركاء والتي رخصت بها التعاونيات وألزمت بقبولها

_ المداخيل الناتجة عن جمع وبيع الحليب الطازج

_ عمليات تصدير السلع والخدمات بإستثناء النقل البحري وإعادة التأمين والبنوك

_ تعاونيات الصيد البحلري وتربية المائيات بإستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير شركاء.

إعفاءات مؤقتة:

_ الأنشطة المستفيدة من أنظمة دعم التشغيل تعفى لمدة 3 سنوات من تاريخ بداية الاستغلال، تمتد إلى 6 سنوات إذا تواجدت في المناطق المراد ترقيتها، تمدد بسنتين عند

التعهد بتوظيف 3 موظفين على الأقل لمدة غير محددة، إذا تواجدت هذه الأنشطة في منطقة الجنوب تمدد المدة إلى 10 سنوات

_ المؤسسات السياحية بإستثناء وكالات السياحة والأسفار تعفى لمدة 10 سنوات

_ وكالات السياحة والأسفار والمؤسسات الفندقية تعفى لمدة 3 سنوات

_ أرباح الودائع في حسابات الإستثمار المنجزة في إطار الصيرفة الإسلامية تعفى لمدة 5 سنوات إبتداءا من أول جانفي 2023

ب- الضريبة على الدخل الإجماليIRG:

حسب المادة 1 من قانون الضرائب المباشرة تعرف على أنها ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص العاديين وتفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلفين (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

- **تحديد الوعاء الضريبي الخاضع :**

يحدد مبلغ الدخل الخاضع بخصم مايلي من المبلغ الإجمالي للمبالغ المدفوعة والإمتيازات العينية الممنوحة: (الضريبة على الدخل الإجمالي/المرتبات والأجور، 2023)

_ المبالغ التي يقتطعها المستخدم لتشكيل معاشات أو منح التقاعد؛

_ المساهامات العمالية في التأمينات الاجتماعية.

- **حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:**

تحسب الضريبة على الدخل الإجمالي وفقا للجدول التصاعدي المبين أسفله:

الجدول (01-01): الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي.

الدخل الخاضع للضريبة (دج)	معدل الضريبة
لا يتجاوز 240.000دج	%0
من 240.000 إلى 480.000دج	%23
من 480.000 إلى 960.000دج	%27
من 960.000 إلى 1.920.000دج	%30
من 1.920.000 إلى 3.840.000دج	%33
أكثر من 3.840.000دج	%35

المصدر: المادة104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

الضريبة على الدخل الإجمالي = الدخل الشهري أو السنوي – شريحة الدخل× معدل الشريحة+الضريبة المتراكمة

- **الإعفاءات:** حدد القانون الضريبي في الجزائر الإعفاءات الدائمة والمؤقتة لIRG كما يلي:

<u>إعفاءات دائمة:</u> تعفى بصفة دائمة المداخيل الآتية:

_ المداخيل المحققة من طرف المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الملاحق التابعة لها

_ المداخيل الناتجة عن جمع وبيع الحليب الطازج؛

_ المداخيل الناتجة عن عمليات تصدير السلع والخدمات؛

_ المداخيل المحققة من قبل الفرق المسرحية؛

_ المداخيل التي تم استخدامها خلال سنة تحقيقها، في المساهمة في رأس مال شركات إنتاج السلع والأشغال أو الخدمات.

<u>إعفاءات مؤقتة:</u> تعفى بصفة مؤقتة المداخيل التالية:

_ الأنشطة المستفيدة من أنظمة دعم التشغيل تعفى لمدة 3 سنوات من تاريخ بداية الاستغلال، تمتد إلى 6 سنوات إذا تواجدت في المناطق المراد ترقيتها، تمدد بسنتين عند

التعهد بتوظيف 3 موظفين على الأقل لمدة غير محددة، إذا تواجدت هذه الأنشطة في منطقة الجنوب تمدد المدة إلى 10 سنوات

_ المداخيل الناجمة عن ممارسة نشاط حرفي تقليدي أو نشاط حرفي فني، تعفى لمدة 10 سنوات

2. **رسوم وضرائب غير مباشرة:** وتتمثل في الرسوم التالية:

أ- **الرسم على النشاط المهني:** هو رسم يفرض على رقم الأعمال الذي يحققه اللأشخاص الطبعيين والمعنويين الممارسون لنشاط صناعي، تجاري، وهذا مهما كانت نتيجة المؤسسة وتوزع حصيلته على البلديات، الولايات والصندوق المشترك للجماعات المحلية (الرسم على النشاط المهني، 2023)، تم إلغاء هذا الرسم سنة 2024 وفقا للمنشور الموضح في الملحق1 (منشور متعلق بإلغاء الرسم على النشاط المهني TAP 2024)، من أجل تخفيف العبئ الضريبي على المؤسسات وتحسين مناخ الأعمال.

ب- الرسم على القيمة المضافة: هو ضريبة على رقم الأعمال خارج الرسم المنجز في الجزائر من قبل المكلفين (الرسم على القيمة المضافة، 2023)

- **مجال التطبيق:**

_ عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات التي تكتسب طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا والمنجزة في الجزائر

_ عمليات الإستراد؛

_ العمليات المحققة في إطار ممارسة مهن حرة؛

_ العمليات التي تنجزها البنوك وشركات التأمين.

- **الإعفاءات:** تمنح إعفاءات عديدة والتي تخدم المجالات المختلفة

في المجال الإقتصادي: تتعلق الإعفاءات ذات البعد الإقتصادي خصوصا بنشاطات تنقيب عن المحروقات السائلة والغازية والبحث عنها وإستغلالها وتمييعها أو نقلها عن طريق أنابيب التي تقتنيها أو تنجزها مؤسسة السوناطراك.

في المجال الإجتماعي: ترتبط بالمنتجات ذات الإستهلاك الواسع (الخبز، الحليب، الشعير، الدقيق...الخ)، الأدوية والمطاعم المعتدلة الأسعار غير الربحية كذا السيارات الموجهة للمعطوبين، القاعدة المتحركة والعربات المماثلة بالعاجزين، وكذا السيارات السياحية الجديدة أو ذات أقدمية ثلاث سنوات بشروط قانونية معينة، القروض

الموجهة لإقتناء سكنات، تسديد القروض في إطار عقود القروض العقارية وكذا القرض الإجاري وكذا العمليات البنكية للصيرفة الإسلامية بصغتي المرابحة و الإجارة، وبعض العمليات المحددة بشروط معينة والمتعلقة بالنقل الدولي سواء البحري أو الجوي، وكذا عمليات البيع الخاصة بالمنتجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية .

في المجال الثقافي: تمس هذه الإعفاءات التظاهرات الثقافية أو الفنية وكل الحفلات المنظمة في إطار الحركات الوطنية او الدولية للتعاون، وكذا كل المؤلفات والإنتاج والنشر الوطني على الحامل الرقمي، التنازل عن التحف الفنية أو الأثرية لفائدة المتاحف والمكتبات العمومية، وكذا المصنوعات من الذهب والفضة والبلاتين الخاضعة لرسم الضمان، التي يكون هدفها الوحيد نصب تذكارية لشهداء ثورة التحرير الوطنية.

المطلب الثاني: توجهات السياسات الاجتماعية في الجزائر

أولا: هيكل السياسة الاجتماعية في الجزائر

مع بداية الألفية الجديدة، اتجهت الجزائر نحو تبني خيار اجتماعي يرتكز على نموذج إقتصادي يعتمد على الإنفاق الحكومي كمحرك أساسي للتنمية. وقد تم تحقيق ذلك من خلال عدة آليات، منها المخططات الخماسية التي هدفت إلى زيادة الإنفاق العام وتحريك عجلة الإقتصاد، بالإضافة إلى سياسات دعم أسعار المواد الإستهلاكية الأساسية مثل المحروقات، وتخفيض الضرائب وفوائد القروض لتشجيع الإستثمار، وتمويل برامج سكنية متنوعة لتلبية احتياجات المواطنين، واعتماد مجموعة من صيغ الدعم المباشر وغير المباشر لدعم مختلف القطاعات والفئات الاجتماعية، تمثلت هذه الأليات في ما يلي: (مصطفى، 2024).

1.دعم السلع ذات الاستهلاك الواسع: تسعى هذه الألية الحيوية إلى ضمان حصول الأفراد ذو الدخل المحدود على السلع الأولية بأسعار معقولة، وذلك عن طريق تحمل الدولة لفرق التكلفة بين سعر إسيراد أو إنتاج هذه السلع وسعر بيعها للمستهلك من خلال ميزانية سنوية مخصصة متغيرة حسب الظروف، تتمثل هذه السلع في: الزيت، السكر، الخبز، الحليب والدقيق

فيما يلي بعض الأرقام التي توضح هذا الدعم:

_ في عام 2020، بلغت ميزانية دعم الأسر حوالي 2.21 مليار دولار، وهو ما يمثل 20% من التحويلات الاجتماعية .

_ أما في عام 2019، فقد قُدّرت الإعانات المباشرة بحوالي 900 مليار دينار جزائري، أي ما يعادل 20% من إجمالي الإعانات.

2.دعم أسعار الكهرباء والمحروقات: تعد أسعار الوقود في الجزائر من بين الأدنى عالميا بفضل تدخل الدولة، من خلال بيعه للمستهلك بسعر أقل من سعر تكلفة إنتاجه وسعر أقل بكثير من الأسعار العالمية، و نفس الشيء بالنسبة للكهرباء والغاز، حيث تقدم الدولة دعمًا مباشرًا لشركة سونلغاز لتغطية خسائرها الناتجة عن بيع الكهرباء للمستهلكين بأسعار أقل من التكلفة، تمثل حجم الدعم في قطاع الكهرباء والغاز سنة 2019 في12 مليار دينار جزائري، أي ما يعادل 1% من الإعانات المباشرة، وفي نفس العام، بلغ الدعم الضمني للطاقة حوالي 2100 مليار دينار جزائري.

3.دعم الصحة والتعليم: يستفيد الجزائريون منذ الإستقلال من مجانية الصحة والتعليم، ففي قطاع الصحة يتجلى هذا الدعم في مجانية العلاج في المؤسسات الصحية العمومية أو أسعار رمزية، وكذا مجانية الأدوية للأمراض المزمنة.

أما بالنسبة لقطاع التعليم، يظهر ذلك في المجانية التامة للتعليم في مختلف الأطوار، المنح المدرسية للمعوزين والفقراء، توفير الإطعام والنقل المجانيا، بالنسبة للتعليم العالي يستفيد الطلبة من المنحة والنقل والإطعام والإقامة بأسعر رمزية.

4.دعم قطاع السكن: تحاول الجزائر توفير السكن لكل المواطنين بكل الطرق المتاحة، كالتركيز على السكن الترقوي والإجتماعي، التنويع في الأنماط السكنية الحضارية، إستحداث صيغة السكن التساهمي وكذا فتح المجال للقطاع الخاص لتنشيط هذا القطاع.

5.دعم قطاع الشغل: سعت الجزائر إلى تعزيز فرص العمل من خلال عدة مبادرات، كمساهمة الدولة في أجور العاملين بالقطاعين العام والخاص عبر الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، كما تبنت تدابير لخلق وظائف دائمة، مثل إطلاق "برنامج تشغيل الشباب" عام 2000، والذي تم استبداله لاحقًا بنظام الإدماج المهني للشباب، إنشاء صندوق الضمان

المشترك لدعم المشاريع الشبابية وتأسست الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. ومع ذلك، واجهت الجزائر تحديات كبيرة في مجال البطالة، خاصة خلال فترة تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي المدعومة من صندوق النقد الدولي، حيث بلغت معدلات البطالة مستويات قياسية. لكن مع ارتفاع أسعار النفط في الفترة بين 2010 و2014، تحسنت المؤشرات الاقتصادية، مما ساهم في زيادة الاستثمارات وخلق فرص عمل جديدة.

ثانيا: أهداف السياسة الاجتماعية

يرمي هيكل السياسة الإجتماعية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها: (الإلتزامات ال54، 2022)

في مجال السكن:

حل أزمة السكن نهائيا وضمان الحصول على سكن لائق عبر صيغ مكيفة موجهة مع منح الأولوية للأسر ذات الدخل المنخفض عن طريق:

- تسوية المشاكل المتعلقة بالبناءات الهشة
- وضع آليات ملائمة لمحاربة الغش في منح السكنات
- القضاء النهائي على الأحياء القصديرية

دعم برامج السكن الريفي لتشجيع الاستقرار في المناطق الداخلية والهضاب العليا

محاربة البيروقراطية في قطاع السكن

في مجال الصحة:

1. إنشاء مراكز استشفائية تستجيب للمعايير الدولية وتحسين المنشأ ت المتواجدة.
2. خلق وانشاء مستشفيات الإستعجالات وتحسين منشأت استقبال الحالات الاستعجالية من حيث الموارد المادية والبشرية؛
3. وضع حد نهائي لمشاكل التموين اللازم للمستشفيات من حيث الوسائل والتجهيزات والأدوية والمستخدمين الطبيين؛

تثمين مهنة الطبيب وتحسين مركزه عن طريق اتخاذ تدابير تحفيزية لضمان استقرار الممارسين المتخصصين في القطاع العام وتشجيع توظيفهم الخاص في مناطق الجنوب والهضاب العليا؛

في مجال التعليم:

1. ضمان تكافؤ الفرص وجعل المدرسة الوسيلة المفضلة للترقية الاجتماعية؛
2. وضع الجودة والفعالية في قلب النظام التربوي؛
3. وضع حل نهائي لمشكلة النقل المدرسي لاسيما في المناطق المهمشة؛
4. تثمين سلك الأساتذة والمعلمين ومستخدمي التربية وتحسين مركزهم؛
5. التكفل بجميع المشاكل المهنية للأساتذة والمعلمين.

في مجال الكهرباء والمحروقات:

1. تحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمار، بما في ذلك الاستثمار الأجنبي المباشر (IDE)، لتنويع وتكثيف الصادرات خارج المحروقات، وإصلاح نظام تمويل الاستثمار والنظام المصرفي لتنويع عروض التمويل وتعميم استخدام وسائل الدفع الحديثة وإنشاء بنوك جديدة متخصصة.
2. ضمان حصول جميع المواطنين على الكهرباء والغاز من خلال تسريع تنفيذ البرنامج الوطني للربط بشبكة الكهرباء وتوزيع الغار لاسيما في المناطق الجبلية والريفية والصحراوية.

في مجال الشغل:

1. العمل على ظهور جيل جديد من رجال الأعمال؛
2. تعزيز تواصل الشباب مع العالم وانفتاحه على التطورات العالمية؛
3. اعتماد إطار قانوني وتدابير لتسليم فعلي للمشعل إلى الشباب؛
4. ضمان دخل لائق للمواطن عبر مراجعة الحد الأدنى للأجر المضمون؛
5. الإعفاء الضريبي التام للمداخيل المنخفضة.
6. الإدماج التدريجي في مناصب شغل دائمة للباحثين عن عمل في إطار الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) وإدراج الشباب المتقدمين لأول مرة بطلب الشغل في إطار خطة دعم التشغيل (DAIP) وكذلك التوظيف في إطار عقود العمل المدعمة (CTA)؛
7. دعم إنشاء المشاريع وتحسين أداء الوكالة الوطنية للتشغيل (ANSEJ) والصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC).

في مجال السلع الأساسية:

1. الحفاظ على سياسة الدعم للمواد الأساسية لضمان القدرة الشرائية للمواطنين؛
2. إصلاح آليات الدعم لتصبح موجهة بشكل مباشر للجهات المستحقة؛
3. دعم أجهزة الرقابة وقمع المضاربة لضمان توفر المواد المدعمة بأسعارها الحقيقية في السوق.

المطلب الثالث: الضريبة في خدمة أهداف السياسة الإجتماعية من خلال الإمتيازات الجبائية

في إطار تحقيق أهداف السياسة الاجتماعية تلجأ الدولة لعدة أدوات من أبرزها المساعدات الضريبية، تعتمد هذه لآلية بشكل عام على:

- _ تخفيض الأعباء الضريبية على الفئات الهشة القطاعات الاجتماعية
- _ تشجيع الإستثمار في المشاريع ذات البعد الإجتماعي
- _ دعم القدرة الشرائية للمستهلك

أولا: امتيازات الضريبية في قطاع السكن:

في محاولة من الدولة لتوفير السكن لكل المواطنين، تهتم بالأنماط السكنية الإجتماعية والترقوية، ولدعم هذا القطاع تقدم إمتيازات جبائية كما يلي:

1. بالنسبة للTVA: (الضرائب على رقم الأعمال، 2025)

- إعفاء عمليات الإقتناء المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في إطار عمليات القرض الإيجاري وصيغة "اللإجارة المنتهية بالتمليك"؛
- حسب المادة 23 من قانون الضرائب على رقم الأعمال تخضع للمعدل المخفض 9 كل من:

_ العمليات التي تساهم في بناء السكنات وتلك المتعلقة بتهيئتها وكذا عمليات بيع هذه

_ إيجار المساكن الإجتماعية المقبوض من طرف الهيئات المكلفة بتسييرها

2. حسب المادة 252 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تعفى من الرسم العقاري على الملكيات المبنية السكن العمومي الإيجاري التابع للقطاع العام شرط أن يستوفي المؤجر أو صاحب المسكن الشرطين التاليين:

_ ألا يتجاوز المبلغ السنوي للضريبة 1400دج

_ ألا يتجاوز الدخل الشهري للخاضعين مرتين الأجر الوطني الأدنى المضمون

ثانيا: إمتيازات الضريبية في الصحة و التعليم:

توفر الدولة الجزائرية لمواطنيها مجانية التعليم بشكل كلي والصحة بشكل جزئي، يتجلى دعم هذا القطاع من خلال إمتيازات جبائيةبالنسبة لل TVA: (الضرائب على رقم الأعمال، 2025)

- حسب المادة و09 من قانون الضرائب على رقم الأعمال تعفى كل من:

_ عمليات البيع الخاصة بالمنتوجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية؛

_ العمليات المحققة في إطار خدمات هدفها تنظيم مطاعم لتقديم وجبات بالمجان أو بأسعار معتدلة مخصصة للمحتاجين والطلبة؛

- حسب المادة 23 من قانون الضرائب على رقم الأعمال تخضع للمعل المخفض 9 كل من:

_ المهن الطبية؛

_ خدمات التعليم والتربية المقدمة من طرف المؤسسات المعتمدة من طرف الدولة، بما فيها مؤسسات التعليم التحضيري؛

_ أدوات وأجهزة الجبارة، بما فيها الأحزمة والضمادات الطبية الجراحية؛

_ الخدمات العلاجية المقدمة من المحطات الإستشفائية المعدنية والعلاج بمياه البحر.

ثالثا: إمتيازات الضريبية لدعم التشغيل:

تمنح الدولة العديد من الإمتيازات والتسهيلات في هذا القطاع، نذكر منها:

- حسب المادة 42 من قانون الضرائب على رقم الأعمال تعفى من الرسم على القيمة المضافة مقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار الخاص بالإنشاء أو التوسيع، المؤهلون للإستفادة من أنظمة الإعانة للوكالو الوطنية لدعم وتنمية

المقاولاتية، أو الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة. (الضرائب على رقم الأعمال، 2025)

- حسب المادة 282 مكرر 6 والمادة 13 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تستفيد الأنشطة التي يمارسها أصحاب الإستثمارات المؤهلون للإستفادة من أنظمة دعم التشغيل التي تسييرها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية أو الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة والضريبة على الدخل لمدة 3 سنوات من بداية الإستغلال، تمدد إلى 6 سنوات عند تواجد هذه الأنشطة في مناطق يراد ترقيتها، تمدد بسنتين عند التعهد بتوظيف 3 مستخدمين على الأقل لمدة غير محدودة .(قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)
- حسب المادة 252 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تعفى البنايات وإضافات البنايات المستعملة في النشاطات التي يمارسها أصحاب الإستثمارات الإستثمارات المؤهلون للإستفادة من أنظمة دعم التشغيل التي تسييرها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية أو الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لمدة 3 سنوات من بداية الإستغلال، تمدد إلى 6 سنوات عند تواجد هذه الأنشطة في مناطق يراد ترقيتها من الرسم العقاري. (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

رابعا: إمتيازات الضريبية في قطاع الطاقة:

تعتبر المساعدات الضريبية في قطاع الطاقة أداة فعالة لتحفيز الاستثمارات في مصادر الطاقة المتجددة، حيث تشمل إعفاءات ضريبية وجمركية متعددة نذكرها في ما يلي:

1. بالنسبة لل TVA: (الضرائب على رقم الأعمال، 2025)

- حسب المادة 09 و42 من قانون الضرائب على رقم الأعمال تعفى كل من:

_ المواد والخدمات وكذا الأشغال المقتنات أو المحققة في إطار ممارسة نشاطات المحروقات.

_ المواد والخدمات وكذا الأشغال، المحددة قائمتها بموجب التنظيم المتعلق بنشاطات المحروقات، والموجهة حصريا لهذه الأخيرة، المقتناة من طرف موردي ومناولي المؤسسات الممارسة لهذه النشاطات.

- حسب المادة 23 من قانون الضرائب على رقم الأعمال التخضع للمعدل المخفض 9% كل من:

_ أوعية للغاز المضغوط أو المميع من الحديد أو الحديد الصلب قياس مخصص لغاز البترول المميع GPL.

_ توزيع غاز البترول المميع والوقود GPL.

_ عميات البيع المتعلقة بتوزيع الكهرباء والغاز الطبيعي فيما يخص إستهلاكا يقل عن 250 كيلواط ساعي بالنسبة للكهرباء، و2500 وحدة حرارية لكل ثلاثة أشهر بالنسبة للغاز الطبيعي.

_ المازوت وغاز الاوبل الثقيل والبوتان والبروبان وخليطهما المستهلك على شكل غاز البترول المميع.

خامسا: إمتيازات الضريبية على المواد واسعة الإستهلاك:

تؤدي هذه الآلية إلى انخفاض أسعار السلع، مما يتيح للمستهلكين الحصول على نفس الكمية من المواد بأسعار أقل، وبالتالي زيادة الدخل المتاح لديهم للإنفاق على احتياجات أخرى أو للادخار. ويُحسّن هذا الإجراء من القدرة على تحمل تكاليف المعيشة خاصةً للطبقة ذات الدخل المحدود التي تخصص جزءًا كبيرًا من دخلها لتغطية الاحتياجات الأساسية. كما يُحفز تخفيض الضرائب الاستهلاك، حيث يشعر الأفراد بزيادة قوتهم الشرائية، مما يدفعهم إلى زيادة الإنفاق، وبالتالي تحفيز النشاط الاقتصادي. بالإضافة إلى ذلك، يساهم هذا الإجراء في تقليل الفوارق الطبقية، حيث يخفف العبء المالي عن الطبقات ذات الدخل المحدود، مما يجعله أداة مهمة لتحسين رفاهية المواطنين وتحقيق العدالة الاجتماعية، ويحسن مستوى المعيشة بشكل عام. ويعزز هذا الإجراء الاستقرار الاجتماعي، حيث يزيد شعور المواطنين بالرضا عندما يرون أن الحكومة تهتم برفاهيتهم. ومع ذلك، يجب مراعاة الآثار الجانبية المحتملة، مثل تقليل الإيرادات الحكومية

وزيادة الاستهلاك الذي قد يؤدي إلى التضخم، ولذلك يجب تطبيق هذا الإجراء بحكمة وتوازن.

من خلال ما سبق، يتضح لنا أن الدولة الجزائرية تعتمد بشكل كبير على التسهيلات الضريبية لتحقيق أهداف السياسة الاجتماعية، تشمل هذه المساعدات إعفاءات ضريبية متعلقة بقطاعات السكن، الصحة، التعليم، التشغيل، والطاقة. والتي تسعى إلى تحسين المستوى المعيشي للمواطنين وتعزيز الاستقرار الاجتماعي.

خلاصة:

تلعب الضريبة دورا محوريا في البناء الاقتصادي والاجتماعي للدولة، إذ تتجاوز وظيفتها الجبائية التقليدية لتسهم في تحقيق التوازن الاجتماعي وتعزيز العدالة في توزيع الثروات. هذا الدور يتجلى من خلال السياسات الضريبية التي تراعي الفوارق الاجتماعية والمجالية، وتستهدف تحسين ظروف الفئات الهشة عبر آليات تحفيزية وإعفاءات مدروسة.

يظهر النظام الضريبي الجزائري توجها واضحا نحو تحقيق أهداف ذات طابع اجتماعي، من خلال دعم الأنشطة ذات المنفعة العامة وتخفيف العبء الضريبي على بعض القطاعات الحيوية. وقد ساهم هذا التوجه في ترسيخ مبدأ التضامن داخل السياسة الجبائية، مما جعل الضريبة أداة فعالة ليس فقط في تمويل الميزانية، بل أيضًا في دعم الفئات المحتاجة وتحقيق استقرار اجتماعي نسبي.

تعكس بنية النظام الجبائي في الجزائر تداخلا وظيفيا بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، حيث يوظف لتحقيق التنمية المحلية، دعم الاستهلاك، وتحفيز النشاطات التي تلبي حاجات أساسية للمجتمع. وبهذا، تتحول الضريبة من عبء مالي إلى وسيلة لتنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ضمن إطار شمولي يوازن بين متطلبات الدولة وحقوق المواطنين.

الفصل الثاني: تحليل دور الضرائب في دعم السلع الأساسية –دراسة حالة عينة من ولاية –تيارت–

2019-2024

تمهيد:

تعد السياسة الضريبية من بين الأدوات الاقتصادية التي تعتمد عليها الدولة في توجيه النشاط الاقتصادي وتحقيق العدالة الاجتماعية، خصوصًا عندما يتعلق الأمر بالسلع الأساسية ذات الاستهلاك الواسع، ويُعتبر قطاعا الخبز والحليب من بين أهم هذه الأنشطة الحيوية التي تحظى باهتمام خاص من قبل السلطات العمومية، نظرا لارتباطها الوثيق بالقدرة الشرائية للمواطنين.

وفي هذا الإطار، تتدخل الدولة من خلال النظام الضريبي بمنح امتيازات وتسهيلات ضريبية للمنتجين والموزعين، وذلك لضمان استقرار أسعار هذه السلع الأساسية. غير أن هذه السياسات قد يكون لها انعكاسات متفاوتة حسب طبيعة النشاط والبيئة المحلية، كما هو الحال في ولاية تيارت التي تشهد خصوصيات اقتصادية واجتماعية تستدعي الدراسة والتحليل.

تناولنا في هذا الفصل ما يلي:

_ **المبحث الأول:** النظام الضريبي المطبق على نشاطي الخبز والحليب.

_ **المبحث الثاني:** دراسة أثر الضريبة على أرباح عينة من أنشطة الخبز والحليب في ولاية تيارت.

المبحث الأول: النظام الضريبي المطبق على نشاطي الخبز والحليب

يعد نشاطا الخبز والحليب من الأنشطة ذات الطابع الاجتماعي لما لها من ارتباط مباشر بقوت المواطن اليومي، والنظام الضريبي المطبق عليهما يعكس السياسة الاجتماعية والاقتصادية للدولة.

المطلب الأول: الامتيازات الضريبية على المواد واسعة الاستهلاك:

إهتمام الدولة بتحسين القدرة الإستهلاكية للمواطنين بعدة طرق من تقنين الاسعار وإعفاء أو تخفيض نسب الضرائب على السلع ذات الإستهلاك الواسع المبينة أسفله:

1. بالنسبة لل TVA: (الضرائب على رقم الأعمال، 2025)

- حسب المادة 01 من قانون الضرائب على رقم الأعمال تخضع إعفاء دائم لكل من:

_ الحليب ومشتقاته؛

_ الحبوب الموجهة لصناعة الدقيق والسميد؛

_ الدقيق العادي والممتاز؛

_ السميد؛

_ الخبز؛

_ بيع الشعير والذرة الموجهة لتغذية الدواجن؛

_ البقول الجافة والأرز، المستوردة أو المنتجة محليا، وكذلك الفواكه والخضروات الطازجة وبيض الاستهلاك والدجاج اللحم والديك الرومي المنتجة محليا بصفة مؤقتة إلى غاية 31 ديسمبر 2025.

- حسب المادة 23 من قانون الضرائب على رقم الأعمالتخضع للمعدل المخفض 9% كل من:

_ الطماطم الطازجة؛

_ الخيار؛

_ التمور؛

_ العجائن؛

_ دجاج التسمين وبيض الإستهلاك المنتجة محليا؛

_ الأكياس البلاستيكية لتوضيب الحليب.

2. حسب المادة 21 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يطبق على الربح الناتج على نشاط المخبزة دون سواه تخفيض نسبة 35% من IBS .(قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

المطلب الثاني: النظام الجبائي لنشاط المخابز

أولا: السند القانوني في تحديد الأسعار

لمعرفة الأسعار القانونية للخبز في الجزائر لابد من الرجوع إلى النصوص القانونية التي تحدد سعره الرسمي وفي مقدمتها المرسوم التنفيذي رقم 20-241 أوت 2020 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-132 المؤرخ في 13 أفريل 1996 والمتضمن تحديد أسعار الدقيق والخبز في مختلف مراحل التوزيع المتمثلة فيمايلي:

الجدول (02-02): الأسعار القانونية للخبز

سعر شراء الدقيق العادي للخبازين	2000دج للقنطار
سعر بيع الخبز العادي (250 غ)	7.5 دج
سعر بيع الخبز العادي (500غ)	15 دج
سعر بيع الخبز المحسن (250غ)	8.5 دج
سعر بيع الخبز المحسن (500غ)	17دج

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 20-241

ثانيا: المخابز المدرجة ضمن النظام الحقيقي REEL:

تدرج المخابز ضمن النظام الحقيقي في إحدى الحالات التالية:

_ **إنضمام إختياري:** تقديم طلب الإنضمام للنضام الحقيقي قبل تاريخ 1 فيفري

_ **إنضمام إجباري:** في حالة تجاوز رقم الأعمال الحد القانوني (8.000.000دج) لسنتين متتاليتين

الضـــــرائب المســـــتحقة: تمثـــل الضـــرائب المفروضـــة علـــى مـــادة الخبـــز جـــزءا مـــن الالتزامات الجبائية التي تتحملها المخابز رغم طابعها المدعوم، وهي:

_ الخبز معفى من الرسم على القيمة المضافة TVA

_ الخبز معفى من الرسم على النشاط المهني TAP

_ المخـــابز تخضـــع فقـــط للضـــريبة علـــى الـــدخل الإجمـــالي مـــع تخفـــيض بنســـبة 35 مـــن الدخل الخاضع

_ تســـديد الضـــريبة علـــى الـــدخل الإجمـــالي فئـــة الأجوربالنســـبة للعمـــال عنـــد تجـــاوز مبلـــغ خاضع بقدر 30.000دج

الالتزامـــات المحاســـبية الجبائيـــة: تلـــزم القـــوانين الجبائيـــة المخـــابز بمســـك محاســـبة دقيقـــة وشفافة، وهي كالآتي:

_ مسك محاسبة قانونية طبقا للنظام المحاسبي المالي

_ التصريح بالوجود G08 على الأكثر 30% يوما من إستخراج السجل التجاري

_ التصريح الشهري برقم الأعمال G50

_ التصريح الشهري بالضريبة على الدخل الإجمالي فئة الأجور G50

_ التصريح بالتسبيقين (قبل 20 فيفري N– وقبل 20 جوان N) بواسطة G50

_ التصريح السنوي (الحزمة الجبائية) 30 أفريل N+1 كآخر أجل

_ التصـــريح بكشـــف خـــاص بالعمـــال وكـــذا علـــى حامـــل معلومـــات 30 أفريـــل N+1 كـــآخر أجل

ثالثا: المخابز المدرجة ضمن نظام الضريبة الجزافية الوحيدةIFU:

_ طبقا للمادة 282 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فإن المخابز يخضعون لضريبة الجزافية الوحيدة على أساس هامش الربح وبنسبة 5% طبقا.

_ للمادة للمادة 282 مكرر 4 من قانون ضرائب مباشرة رسوم ممثلة تلتزم المخابز التابعة لهذا النظام بمايلي:

التصريح بالوجود، على الأكثر 30 يوما ابتداء من استخراج السجل التجاري؛

التصريح السنوي بهامش الربح التقديري من 1 إلى 30 جوانN؛

التصريح السنوي بهامش، الربح النهائي من 2 إلى 20 جانفي N+1؛

التصريح الثلاثي بالضريبة على الدخل الإجمالي لفئة الأجور؛

مسك دفتر مرقم ومؤشر من طرف الإدارة الجبائية خاص بالمشتريات؛

مسك دفتر مرقم ومؤشر من طرف الإدارة الجبائية خاص بالمبيعات.

يتم حساب هامش الربح الخاص وليس الصافي من خلال طرح الأعباء من رقم العمل الإجمالي. وتتمثل الأعباء في المشتريات الخاصة بالدقيق فقط، ولا يتم احتساب الأعباء الأخرى (الماء زيت الخميرة العمال، الخ)

المطلب الثالث: النظام الجبائي المطبق لنشاط إنتاج الحليب

أولا: السند القانوني في تحديد الأسعار

طبقًا المادة5 من المرسوم التنفيذي رقم 01-50 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1421 الموافق 12 فبراير سنة 2001 للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 أبريل 2025، يحدد سعر الحليب المبستر والموضب في مختلف مراحل التوزيع من طرف السلطات المختصة كمايلي:

الجدول (03–02): الأسعار القانونية للحليب

سعر البيع في رصيف المصنع	21.00 دج
حد ربح التوزيع بالجملة	2.00 دج
سعر بيع المنتوج المسلم للبائع بالتجزئة	23.00 دج
حد ربح التوزيع بالتجزئة	2.00 دج
السعر للمستهلكين	25 دج

المصدر: طبقًا المادة5 من المرسوم التنفيذي رقم 01–50

الإعفـــاءات الجبائيـــة: يســتفيد الحليــب باعتبــاره مــادة أساســية وذات طــابع إجتمــاعي، من مجموعة من الإعفاءات الجبائية:

_ الحليب معفى من الرسم على القيمة المضافة (TVA)؛

_ الحليب معفى من الضريبة على النشاط المهني (TAP)؛

_ الحليب معفى من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)؛

_ الحليب معفى من الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)؛

_ الحليب معفى من الضريبة على أرباح الشركات (IBS).

الأنظمة الجبائية الممكنة للمؤسسة:

ثانيـــا: النظـــام الحقيقـــي (RÉEL): يخضـــع المكلفـــون بالضـــريبة لهـــذا النظـــام إمـــا اختياريا أو اجباريا وفق شروط معينة وهي:

_ انضمام اختياري: تقديم طلب قبل 1 فيفري من كل سنة.

_ انضمام إجباري: عند تجاوز 8.000.000 دج رقم أعمال لسنتين متتاليتين.

الضرائب المستحقة:

_ لا توجد ضرائب مباشرة على المنتج (الحليب معفى من TVA وTAP وIRG/IBS).

_ تخضع الأجور فقط لضريبة الدخل الإجمالي (IRG/الأجور)، مع الإعفاء إذا لم يتجاوز الدخل الشهري 30.000 دج.

الالتزامات المحاسبية والجبائية: يفرض القانون على المنتجين والبائعين للحليب الخاضعين للنظام الحقيقي تنظيم محاسبتهم بشكل دقيق على النحو التالي:

_ مسك محاسبة قانونية حسب النظام المحاسبي المالي (SCF)؛

_ التصريح بالوجود (G08): خلال 30 يومًا من الحصول على السجل التجاري؛

_ التصريح الشهري برقم الأعمال (G50)؛

_ التصريح بالضريبة على الدخل الإجمالي للأجور شهريًا (G50)؛

_ تقديم تسبيقين على الضريبة (20 فيفري و20 جوان)؛

_ التصريح السنوي (الحزمة الجبائية) قبل 30 أفريل N+1؛

_ التصريح بكشف الأجور (والملف الرقمي) قبل 30 أفريل N+1.

ثالثا: نظام الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU)

الأساس القانوني:

حسب المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإن نشاط الحليب يخضع للضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:

الضرائب المستحقة:

_ إعفاء كامل من IFU بالنسبة لإنتاج الحليب نظرًا لطابعه الحيوي والدعم الحكومي المباشر.

الالتزامات الجبائية: يفرض القانون على المنتجين والبائعين للحليب الخاضعين للنظام الجزافي تنظيم محاسبتهم بشكل دقيق على النحو التالي:

_ التصريح بالوجود خلال 30 يومًا من استخراج السجل التجاري؛

_ مسك دفتر خاص بالمبيعات وآخر بالمشتريات، مرقمان ومؤشران من طرف الإدارة الجبائية؛

_ التصريح السنوي بهامش الربح التقديري والنهائي حتى وإن كان النشاط معفى؛

_ التصريح الثلاثي بالضريبة على الأجور إن وُجد عمال دائمون.

المبحث الثاني: دراسة أثر الضريبة على أرباح عينة من أشطة الخبز–الحليب بولاية تيارت (2019–2024)

المطلب الأول: دراسة حالة مخبزة (حلوز) –تيارت–

أولا: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة

تعد "**مخبزة حلوز**" إحدى المؤسسات الخاصة ذات الطابع الإنتاجي والتجاري، المتخصصة في صناعة الخبز ومشتقاته، تم تأسيسها سنة 1993، بحي محمد جهلان، تحديدًا بالمحل رقم 4 تقدر مساحتها ب120 متر مربع، تُصنف هذه المؤسسة ضمن المؤسسات الصغيرة ذات الطابع العائلي، حيث بدأت نشاطها بقدرات إنتاجية متواضعة سرعان ما تطورت بفضل التزامها بجودة المنتَج وتلبية حاجيات الزبائن.

تمارس المخبزة نشاطها في إطار مزدوج يشمل البيع بالتجزئة والبيع بالجملة، إذ توفّر مختلف أنواع الخبز التقليدي والعصري وكذا الحلويات المحلية، مستهدفة بذلك الزبائن الأفراد والمؤسسات التجارية، لا سيما محلات البقالة والمطاعم على المستوى المحلي.

من الناحية القانونية والجبائية، تخضع المؤسسة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة مبسّطًا موجّهًا للمؤسسات الصغيرة، إلى جانب خضوعها للتنظيمات المعمول بها في إطار النشاط الحرفي في الجزائر. كما تلتزم المخبزة باحترام المعايير الصحية والبيئية المعتمدة في قطاع الصناعات الغذائية، ما يعكس وعيها بأهمية الاستجابة لمتطلبات الجودة والسلامة.

وتجدر الإشارة إلى أن استمرارية المؤسسة لأكثر من ثلاثة عقود يُعَدّ مؤشرًا على كفاءتها في التسيير واستجابتها لمتطلبات السوق المحلي، مما يجعل منها نموذجًا قابلًا للدراسة ضمن إطار بحثي يُعنى بتأثير الإمتيازات الضريبة على الإستهلاك.

ثانيا: تحليل أثر الضريبة على أنشطة الخبز

لمعرفة أثر الإعفاءات الضريبية الممنوحة للمخابز على إستهلاك الخبز قمنا بدراسة لفرق تكلفة إنتاج الخبز بالإعفاءات وبدونها حيث يبين الجدول التالي المصاريف الشهرية الخاصة بإنتاج 180.000رغيف خبز وأسعارها بالإعفاءات وبدون إعفاءات

الجدول (04–02): المصاريف الشهرية لإنتاج الخبز

المصاريف	التكلفة بدون TVA (دج)
الفرينة	749700
خميرة	285600
ملح	21420
سكر	33915
محسن	35700
زيت	89250
ماء	35700
مصاريف العمال	330000
مصاريف الكهرباء	30000
مصاريف أخرى	78779,25
التكلفة الإجمالية دون TVA	1.654.364,25
التكلفة الإجمالية باحتساب TVA	1.968.693,45

المصدر: معلومات مقدمة من طرف المخبزة محل الدراسة

إنطلاقا من الجدول نحسب:

تكلفة الرغيف الواحد بدون TVA: 9,1دج

تكلفة الرغيف الواحد ب TVA:10,9دج

بإحتساب الفائدة المقدرة ب 0,9دج يصبح سعر البيع للمستهلك 11,8

لدينا الإستهلاك الفردي اليومي 1,2 رغيف عند السعر 10 دج

لحساب الإستهلاك عند السعر الجديد نقوم بمايلي:

حساب نسبة التغير في السعر: [(11,8−10)\10]*100=18%

بفرض مرونة الطلب0,2− كقيمة تقديرية للسلع الأساسية نحسب التغير في الكمية المستهلكة:

−0,2*(1−0,18)=−0,164

ومنه الإستهلاك الجديد المقدر ب 1,2−0,164=1,036

نلاحظ أن هذه الزيادة الطفيفة في سعر الخبز(1,7دج) أدى إلى إنخفاض بنسبة 18% في الإستهلاك أي يصبح الإستهلاك الفردي اليومي المتوقع 1,036 بدلا من 1,2

من خلال النتائج السابقة يمكننا القول أن الإعفاءات الممنوحة لنشاط الخبز تدعم القوة الشرائية وتحفز الإستهلاك وذلك لأنها تخفض من التكلفة الإنتاجية وبالتالي تؤثر على سعر البيع للمستهلك.

المطلب الثاني: دراسة حالة لملبنة سيدي خالد–تيارت–

أولا: تقديم مؤسسة الحليب« Laiterie sidi Khaled Tiaret »

I. **تعريف المؤسسة:** ملبنة سيدي خالد تيارت فرع من فروع المجمع الوطني لإنتاج الحليب تابعة إلى ديوان يسمى« GIPLAIT FILIALE GROUPE » مختصة في إنتاج الحليب المبستر ومشتقاته. تقع الوحدة ضمن المخطط المعتمد للاستعمالات الصناعية بحي" المنطقة الصناعية زعرورة"، وهي تقع جنوب شرق الولاية ،تبلغ مساحة المؤسسة بحوالي 8.17 هكتار منها 9240 م$_2$ مبنية و الباقي غير مستعمل.قدر رأسمال المؤسسة وذلك عند إعطاء الاستقلالية التامة لها سنة 1997 م ب 130.000.000 دج ليتطور ويصل سنة 2007 م إلى 519.770.000 دج ومنذ سنة 1997 م أصبح المجمع الوطني لمنتوجات الحليب هو القابض الأساسي للرأس المال الكلي (تابعة للدولة 100%) وأصبح مقسم إلى

مجموعة من الأسهم.

II. **نمتجـــات المؤسســـة:** تخـتص هـذه المؤسســة فــي إنتــاج مــادة الحليــب ومشــتقاته، ومــن منتجاتها نجد:

1. **حليـــب مبســـتر:** معبـأ فـي أكيـاس بحجـم 1 ل وهـو مـزيج بـين المـاء السـاخن ومسـحوق الغبرة "البودرة".

2. **حليـــب البقـــر:** ويعتبـر بالنسـبة للمؤسسـة مـادة أوليـة لأنهـا تقـوم باقتنائـه مـن المـزارعين وهي تخضعه إلى عمليتين:

- البسترة: وهي تعقيم الحليب المستورد للقضاء على جميع الجراثيم.
- استخلاص المارغرين منه.
- تعبئه في أكياس بحجم 1 ل.

3. **الرايب:** منتوج جديد وهو عبارة عن حليب مقطع.

4. **اللـــبن:** يـتم إنتاجـه بـنفس طريقـة إنتـاج الحليـب المبسـتر، غيـر انـه يـتم إخضـاعه لآلات أخرى متخصصة في عملية تخثيرهن ثم تعبئته في أكياس من حجم 1 ل.

5. **المارغرين(الزبدة):**يوجد نوعين من حيث مصدر الصنع

- مـارغرين تنـتج علـى أسـاس مـواد دسـمة حيوانيـة وهـي المستخلصـة مـن الحليـب الطبيعـي المستورد.
- مارغرين تنتج على أساس مواد دسمة نباتية.

وهذا المنتوج متوفر بأوزان مختلفة: بوزن 250غ، 500غ قطع، 500 علب.

III. **الهيكـــل التنظيمـــي للمؤسســـة:** عمـلا بمبـدأ فصـل وتوزيـع المهـام والمسـؤوليات داخـل المؤسسـة وحتـى تكـون المؤسسـة مسـيرة بشـكل فعـال، تـنظم وحـداتها ومصـالحها ومـديرياتها وترتبهـا وتصـنفها حسـب الوظـائف. بشـكل يجعـل مـن التعـاون والتنسـيق أمـرا ممكنـا وفـي

متناول الإدارة العامة، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل (01-02): الهيكل التنظيمي لمؤسسة سيدي خالد –تيارت

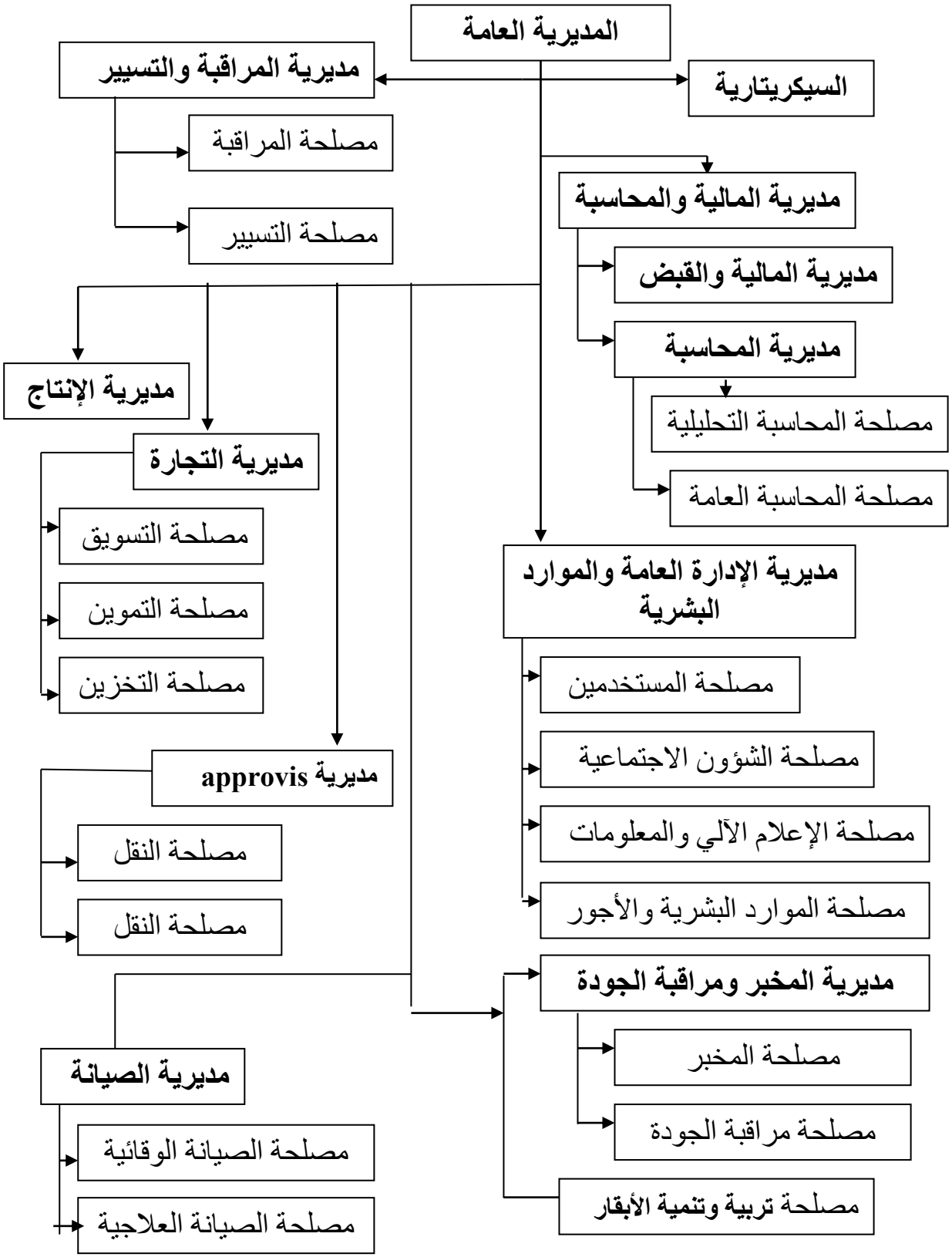

المصدر: تشخيص شامل مقدم من طرف المؤسسة

تمت الدراسة على مستوى مصلحة المالية والمحاسبة العامة، التي تشملها مديرية المالية والمحاسبة، تقوم هذه المصلحة بتسجيل العمليات الجارية محاسبيا، ومهامها تتمثل في:

– تسجيل كل العمليات اليومية في دفتر اليومية وبالتالي الحفاظ على ذاكرة المؤسسة.

– تقدم معلومات للمحاسبة التحليلية فهي تساعد في إعداد الميزانيات.

– معرفة رصيد كل حساب في فترة معينة بعد ترحيل مختلف الحسابات من دفتر اليومية.

– وضع وتحليل الوثائق الشاملة لعمليات المؤسسة والميزانية العامة وجدول حسابات النتائج.

نقاط القوة والضعف للمؤسسة: كأي مؤسسة أو كيان لها نقاط قوة تتميز بها، ونقاط ضعف تعمل على تحسينها، بالنسبة لهذه المؤسسة تتمثل هذه النقاط في مايلي:

نقاط القوة:

_ تمتاز الوحدة بان لها موقع استراتيجي، إذ تتمركز في وسط الغرب بولاية تيارت ولها حدود مع عدة ولايات"سعيدة، معسكر، غليزان، الاغواط ،الجلفة وهذا الموقع اكسبها حيوية قوية في التبادل وسهولة تسويق المنتجات.

_ سعر منتجات الوحدة (اليوورت، الزبدة، الجبن الطري) منخفض مقارنة مع المنافسة مما يؤدي إلى ارتفاع حجم المبيعات.

_ تهيئة الموارد البشرية وذلك بتطوير قدراتها من خلال التربصات التي تقوم بها المؤسسة لصالح عمالها من اجل تأهيلهم وأمتلاكهم للخبرة اللازمة والمهارة العالية في الإنتاج، وهذا حسب متطلبات المؤسسة.

_ لا توجد منافسة قوية في مجال الحليب كون أن سعره محدد من طرف الدولة وكون انه مادة يكثر الطلب عليها خاصة وأن الوحدة تتوفر على قنوات توزيع خاصة بها.

_ تلبية رغبات المستهلكين وأن اقتضى الأمر إلى اللجوء إلى عملية المبادلة لتغطية النقائص مثل: تقوم الوحدة بتمويل ملبنة بودواو بالزبدة وفي المقابل تقوم هذه الأخيرة بتزويدها بالاجبان لتغطية النقص في كمية المنتوج.

_ الإجتماع الشهري لمجلس الإدارة (المدير مع كافة مديري الأقسام) من أجل طرح كافة القضايا والمشاكل التي تخص كل قسم من الأقسام، وإيجاد الحلول المناسبة، وذلك لأخذ كافة التدابير من اجل تحسين ظروف أداء المهام على أحسن وجه.

نقاط الضعف:

هناك بعض المشاكل التي تعاني منها الوحدة والتي تعتبر عراقيل تقف حاجزا أمام سيرورة إنتاجها وأمام بيع منتجاتها والتي يمكن حصرها في النقاط الآتية:

_انقطاع المياه والتيار الكهربائي مما يؤدي إلى تأخر في الإنتاج أو إلى فساد المنتوج لتعطل مكيفات التبريد.

_الأجور تستحوذ على النسبة الأكبر للمؤسسة.

_انقطاع الاجتماع التقني الأسبوعي الذي كان يحضره عضو من مديرية الإنتاج، عضو من مديرية المراقبة، عضو من الأمن، عضو من الولاية ، من أجل دراسة النقائص وكذا صيانة الآلات و إيجاد الحلول الممكنة لضمان السير الحسن داخل الوحدة.

_نقص التشجيعات فيما يخص الإستثمارات من طرف الجهات الوصية.

_حوادث العمل مما يؤدي في بعض الأحيان إلى الوقوع في اضطرابات كالتأخر في عملية البيع. وتأخر العمال عن وقت عملهم يؤدي إلى نقص كمية كبيرة من المبيعات خاصة وان الحليب يكون الطلب عليه بنسبة كبيرة في الصباح.

_نقص في الإعلان خاصة الوسائل المرئية والسمعية.

_الوحدة لا تقوم بدراسة أسواقها بل تستقبل الآراء عن طريق الإتصالات الهاتفية والفاكس وهذا لايكفي لمعرفة تفضيلات ورغبات المستهلكين ولا الكميات التي يريدونها.

ثانيا: تحليل أثر الضريبة على أرباح المؤسسة

لتبيان أثر الامتيازات الجبائية على أرباح المؤسسة، قمنا بدراسة تأثيرها على كل من TVAو IBS كمايلي:

I. الضريبة على القيمة المضافةTVA(2024):

لمعرفة أثر الإمتيازات الضريبية الممنوحة للملبنة على إستهلاك قمنا بدراسة الفرق في تكلفة إنتاج الكيس الواحد من الحليب بالإعفاءات وبدونها، والمبينة في الجدول التالي:

الجدول (05-02) : مصاريف إنتاج كيس سعة 1 لتر من الحليب

المصاريف	السعر بالإمتيازات	السعر بدون إمتيازات
بودرة الحليب	13دج(معفى من TVA)	15,47دج
أكياس التوضيب	34دج(معدل مخفض 9%)	40 دج
مصاريف أخرى	7دج	7دج
الفائدة	0,9دج	0,9دج
المجموع	54,9دج	63.37دج

المصدر: معلومات مقدمة من طرف ملبنة سيدي خالد

من خلال الجدول السابق يتضح أثر الإعفاء من TVAفي تخفيض السعر بنسبة تقارب 14% مما لا شك أنه يؤثر على الإستهلاك، علما أن حسب المعلومات المقدمة من المؤسسة أن قبل تقنين السعر أي عندما كان سعر الكيس الواحد 50دج كان الطلب اليومي يقدر بحوالي 5000 لتر، أما عند السعر 25 دج أصبح الطلب اليومي 25000 لتر،أي ارتفع تقريبا بخمسة أضعاف،ما يؤكد لنا أن حتى الفرق الطفيف في السعر يحدث تغير هائل في الإستهلاك.

II. الضريبة على أرباح الشركات IBS (2019-2021):

في إطار تحليل أثر النظام الجبائي على دعم سلع أساسية تم الإعتماد على بيانات مالية مقدمة من طرف ملبنة سيدي خالد بولاية تيارت، لدراسة أثر إعفاء الأرباح الناتجة عن نشاط الحليب من الضريبة على أرباح الشركات IBS، والمقارنة

بين الضريبة المحسوبة على الربح الإجمالي والضريبة الفعلية المدفوعة بعد تطبيق الإعفاء وذلك خلال فترة زمنية تمتد لثلاث سنوات، والموضح في الجدول الأتي:

الجدول (6-02): التحليل الضريبي للمؤسسة مع أثر إعفاء الحليب

السنوات	2019	2020	2021
رقم الأعمال الإجمالي (دج)	1098716660	1110347608	1019166513
التكاليف الإجمالية (دج)	900593590	907886744,4	814631371,1
الربح الإجمالي (دج)	198123070	202460863,6	204535141,9
IBSعلى الربح الإجمالي (دج)	37643383,3	38467564,08	38861676,96
رقم أعمال الحليب (دج)	887300890	893512690	802331595
تكاليف الحليب (دج)	68404191	759254012	648268861,5
الربح من الحليب (دج)	133467949	134258678	154062733,5
الربح بدون حليب (دج)	64655121	68202185,6	50472408,4
IBS المدفوعة (دج)	12294472,99	12958415,26	9589757,59
المعدل الفعلي للضريبة	6.2%	6.4%	4.6%

المصدر: معلومات مقدمة من طرف المؤسسة محل الدراسة

شرح خطوات الجدول:

1. تأسيس الربح الإجمالي: نقوم أولا بطرح تكاليف الاجمالية من رقم الاعمال الإجمالي للحصول على الربح الإجمالي، حيث تمثل هذه القيمة صافي الأرباح التي حققتها المؤسسة من مجموع نشاطاتها خلال السنة قبل خصم الضرائب أو تطبيق أي إعفاء

مثال لسنة 2019:

198123070=900593590_ 109871660

2. اعتماد الربح الإجمالي لاحتسابIBS افتراضيا: في (حالة عدم وجود إعفاء للحليب) في هذه المرحلة نعتبر أن كامل الربح الإجمالي خاضع دون استثناء أي نشاط، وتمثل حالة افتراضية تطبق فيها الضريبة على أرباح المؤسسة دون إعفاء أرباح الحليب.

3. حساب ربح نشاط الحليب بشكل منفصل: لحساب الربح الصافي من نشاط الحليب نقوم بطرح تكاليف الحليب من رقم أعمال الحليب، هذا الربح الناتج يستثنى فعليا من الضريبة بسبب إعفاء نشاط الحليب في الجزائر.

4. تحديد الربح الخاضع فعليا للضريبة (الربح بدون حليب) نخصم الربح المحقق من الحليب من الربح الاجمالي لنحصل على ما يعرف بالربح غير المعفى، وهو المعتمد فعليا لحساب الضريبية.

5. حساب الضريبة الفعلية المدفوعة (IBS المدفوعة): تدفع المؤسسة الضريبة على الأرباح غير المعفية فقط وفقا للنسبة الجبائية المقررة قانونيا، والمقدرة 19% والغير ظاهرة في الجدول.

6. حساب معدل الضريبة الفعلي: يظهر هذا المؤشر كيف أن الإعفاء يؤثر على تخفيض نسبة الضريبة مقارنة بما يفترض دفعه مثال 2019: يظهر أن المعدل الفعلي للضريبة يقدر بـ 6.2% بدلا من 19% ويحسب وفقا للعلاقة التالية:

$$ETR = \frac{\text{الضريبة المدفوعة}}{\text{الربح المحاسبي}} X100$$

7. **التحليل المفصل للجدول:**

1. تأثير إعفاء الحليب: نلاحظ أن الربح من الحليب يمثل جزءا كبيرا من الربح الإجمالي لكنه غير خاضع للضريبة بسبب الإعفاء، ما يؤدي إلى انخفاض الربح الخاضع فعليا، وبالتالي تقليص كبير في مبلغ الضريبة المدفوع.

2. تطور الضريبة المدفوعة: بالرغم من أن الربح الإجمالي في ارتفاع الا ان الضريبة المدفوعة لا ترتفع بنفس النسبة.

3. معدل الضريب الفعلي منخفض جدا: حيث يتراوح بين 4. 6 % و6. 4% وهذا يظهر أن الإعفاء قلل العبء الجبائي مقارنة بالمعدل الاسمي للضريبة

النتيجة المستخلصة:

يبين الجدول أدى إعفاء نشاط الحليب من الضريبة إلى تخفيض كبير جدا في الضريبة المدفوعة من طرف المؤسسة مما وفر هوامش ربح صافية أعلى وقلل من التزاماتها تجاه الدولة، وهذا التقليص يساعد على استقرار سعر الحليب في أدنى حد له، مما يجعله في تناول كل الفئات وبالتالي يرتفع الاستهلاك.

خلاصة:

تشكل الإعفاءات الضريبية الممنوحة لنشاطي الخبز الحليب أداة فعالة في دعم السلع الأساسية، مما يساهم في التخفيف من الأعباء الجبائية على المؤسسات العاملة في هذا المجال. يتيح هذا الإعفاء تحقيق توازن بين التكاليف وهوامش الربح، مما يسمح للمؤسسات بضمان استمرارية الإنتاج والتوزيع دون الحاجة إلى رفع الأسعار، وبالتالي الحفاظ على استقرار السوق.

يتجلى أثر الإعفاء الضريبي بوضوح في تمكين المؤسسات من تقديم الخبز والحليب بأسعار مدعومة دون أن تتكبد خسائر مالية، مما يعكس فاعلية السياسة الجبائية كوسيلة غير مباشرة للدعم، هذا الإعفاء لا يُعد امتيازًا جبائيًا بقدر ما هو أداة لضمان عدالة اجتماعية من خلال تأمين وصول المواد الأساسية إلى المواطنين بأسعار في متناول الجميع، خصوصًا في ظل التقلبات الاقتصادية.

تُبرز نتائج التحليل أن النظام الضريبي المعتمد يشجع المؤسسات على مواصلة نشاطها في مجال السلع المدعومة، ويجنبها الضغوط المالية الناتجة عن الضرائب العادية، مما يُعزز من استقرار الأسعار ويحفز الاستهلاك، وبهذا تظهر الضرائب كوسيلة دعم غير مباشرة تساهم في تحقيق الأمن الغذائي وتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي على المستوى المحلي.

خاتمة

خاتمة:

تناولت هذه الدراسة موضوع الأثر الاجتماعي للضريبة من زاوية مزدوجة تجمع بين التحليل النظري والتطبيق العملي، حيث تم من خلالها دراسة تأثير الإعفاءات الضريبية على استهلاك السلع الأساسية في الجزائر، مع التركيز بشكل خاص على مادتي الحليب والخبز كنموذجين رئيسيين يعكسان الأبعاد الاجتماعية للسياسات الضريبية. وقد ارتكزت الدراسة على تحليل معمق لمفاهيم الضريبة وأهدافها الاجتماعية والاقتصادية، مع محاولة تحديد موقع الإعفاءات الضريبية ضمن سياسات العدالة الاجتماعية التي تنتهجها الدولة لتحقيق التوازن الاقتصادي وتوفير الحماية للفئات الهشة والفقيرة من المجتمع.

وانطلقت الدراسة من تأصيل نظري لمبادئ النظام الضريبي، خاصة في سياق الدول النامية، لتنتقل بعد ذلك إلى الجانب التطبيقي الذي تم فيه تحليل أثر الإعفاءات الضريبية على الأسعار النهائية للسلع الأساسية، مع التمييز بين الأثر المباشر وغير المباشر لتلك الإعفاءات. كما سعت الدراسة إلى إبراز التحديات التي تواجه السياسات الجبائية في تحقيق أهدافها الاجتماعية، لا سيما في ظل أنظمة الإخضاع المتباينة والواقع الاقتصادي المتقلب، وما يفرضه ذلك من مراجعة مستمرة لسياسات الدعم والإعفاء.

وقد بيّنت نتائج البحث أن فعالية الإعفاءات الضريبية تتفاوت حسب طبيعة السلع المعنية ومدى حساسيتها بالنسبة للمستهلك، كما أن نجاح السياسات الجبائية في تحقيق العدالة الاجتماعية يتطلب تكاملًا بين الجوانب التقنية والاقتصادية من جهة، والرؤية الاجتماعية والسياسية من جهة أخرى.

نتائج اختبار الفرضيات:

1. الفرضية الأولى: "**النظام الضريبي يركز على الأهداف الإجتماعية في منح الإعفاءات**" **مؤكدة** لأن البيانات الميدانية أكدت أن توجيه الإعفاءات يتم وفق اعتبارات اجتماعية مثل حماية القدرة الشرائية.

2. الفرضية الثانية: **"توجد إعفاءات ذات طابع إجتماعي مهمة كثيرا" مؤكدة** لأن أغلب الإعفاءات المسجلة في العينة المدروسة استهدفت سلعا أساسية وضرورية ذات الاستهلاك الواسع.

3. الفرضية الثالثة:" **الإعفاءات الضريبية المطبقة على السلع الأساسية تساهم فعليًا في تخفيف الأسعار النهائية" مؤكدة** لأن نتائج التحليل الرياضي أوضحت وجود علاقة مباشرة بين حجم الإعفاءات وانخفاض الأسعار النهائية للسلع المدعومة.

نتائج الدراسة:

أظهرت نتائج الدراسة، بناءً على التحليل الرياضي ما يلي:

_ الضريبة هي إيراد إلزامي تفرضه الدولة على الأفراد والمؤسسات دون مقابل مباشر بهدف تمويل النفقات العمومية وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.

_ تهدف إلى تمويل الميزانية، إعادة توزيع الدخل، تعديل الفوارق الاجتماعية، وتشجيع أو تثبيط بعض الأنشطة الاقتصادية حسب السياسة الجبائية.

_ تعتمد الجزائر على نظامين جبائيين هما نظام الحقيقي ونظام الجزافية الوحيدة.

_ تركّز على حماية الفئات الهشة، دعم السلع الأساسية، تحسين مستوى المعيشة وضمان العدالة الاجتماعية، خاصة من خلال نظام التحويلات والدعم المباشر وغير المباشر.

_ تختلف هذه الإمتيازات باختلاف القطاع والمجال التطبيقي.

_ وجود ترابط قوي بين مستوى الإعفاء الجبائي والطلب على السلع المدعومة ضريبيا.

_ الإعفاءات الضريبية الموجهة نحو السلع الأساسية تساهم بشكل ملموس في تخفيف الأسعار النهائية، وزيادة معدلات استهلاكها، مما يعكس دورها الفعال في تحسين القدرة الشرائية.

التوصيات:

_ توسيع الإعفاءات الجبائية لتشمل مواد استهلاكية أخرى تدخل في تركيبة الغذاء اليومي.

_ تحسين الاستهداف الاجتماعي للإعفاءات من خلال توجيهها للفئات المحتاجة فعليا.

_ إعادة تقييم الإعفاءات الحالية وفقا لمردوديتها الاقتصادية والاجتماعية دوريا.

_ تعزيز الشفافية في تطبيق الإعفاءات وتفادي استغلالها من قبل فاعلين اقتصاديين غير مستحقين.

_ إنشاء آلية لرصد الأثر الاجتماعي والاقتصادي للضريبة باستمرار عبر دراسات ميدانية دورية.

_ دعم البحث العلمي في المجال الجبائي الإجتماعي من خلال تمويل دراسات تطبيقية متخصصة.

آفاق الدراسة:

تعد هذه الدراسة خطوة أولى نحو فهم أعمق لأثر الإعفاءات الضريبية على السلع اسعة الإستهلاك، إلا أن النتائج المحققة تفتح المجال أمام آفاق بحثية يمكن تلخيصها فيما يلي:

_ توسيع نطاق الدراسة ليشمل قطاعات وسلع أساسية أخرى، بهدف المقارنة بين فعالية الإعفاءات الضريبية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

_ إجراء دراسات تحليلية زمنية (طويلة) تسمح بقياس مدى استدامة أثر الإعفاءات الضريبية على الأسعار والاستهلاك على المدى البعيد.

_ إدراج البعد الجغرافي في التحليل، من خلال دراسة تأثير هذه السياسات حسب المناطق أو الولايات، ومعرفة ما إذا كانت تحقق التوازن الجهوي في الاستفادة منها.

_ الربط بين السياسة الجبائية والسياسة الاجتماعية، لتقييم مدى مساهمة الإعفاءات في تحقيق أهداف العدالة الاجتماعية وتحسين مؤشرات التنمية البشرية.

_ دراسة الأثر المالي والاقتصادي الكلي للإعفاءات الضريبية، من خلال مقارنة تكلفة هذه السياسة على ميزانية الدولة مقابل المنافع الاجتماعية والاقتصادية الناتجة عنها.

قائمة المصادر والمراجع :

أولا: المصادر

القوانين والمراسيم:

- قانون المالية 2024.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2025.
- قانون الضرائب على رقم الأعمال 2025.
- المرسوم التنفيذي رقم 01-50.
- المرسوم التنفيذي رقم 20-241.

ثانيا : المراجع

أولا : الكتب :

- إبراهيم علي عبد الله، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن. 1993 .
- جزار مصطفى، السياسة العامة الاجتماعية في الجزائر بين الضرورة الاجتماعية والكلفة الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، الجزائر، العدد 02، المجلد 08، 2024.
- جلال مطاوع إبراهيم سيد أحمد عبد العاطي محمد هشام الحموي ومحمود عباس حمدي، مقدمة في المحاسبة الضريبية، القاهرة مصر، 2017.
- الحبش محمد خالد مهايني، المالية العامة والتشريع الضريبي، جامعة دمشق، سوريا، 2006.
- حسين مصطفى، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2016.
- حميد بوزيرة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017.
- حميد عبد الله الحرتسي، تطبيقات فنية لضرائب بالنظام الجبائي، زهران للنشر، عمان الأردن، 2021.
- خديجة الأعسر، إقتصاديات المالية العامة، جامعة القاهرة، مصر، 2016.
- عبد الرحمان الهيتي ومنجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في إقتصاديات المالية العامة، دار المنهج، الأردن 2005.
- عبد الغفور إبراهيم أحمد، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2009.
- محمد أبو ناصر وآخرون، محاسبة الضرائب بين النظرية والتطبيق، دار وائل للنشر، الأردن، 2003.
- معياش نسرين، محاضرات وتمارين في جباية المعمقة، جامعة 8 ماي 1954، قالمة الجزائر، 2019-2020.

المواقع

- موقع المديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz /
- موقع رئاسة الجمهورية el-mouradia.dz
- موقع جامعة قالمة dspace.univ-guelma.dz
- موقع جامعة ابن خلدون dspace.univ-tiaret.dz
- موقع التجارة الداخلية وضبط السوق الوطنية commerce.gov.dz
- موقع الشروق echoroukonline.com

الملاحق

الملحق رقم (01): مرسوم إلغاء الرسم على النشاط المهني TAP:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب
قسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية

منشور رقم 09 / و م / م ع ض/ ق.م 2024 المؤرخ في 12 فيفري 2024

إلى:

- السيدة مديرة كبريات المؤسسات
- السادة المدراء الجهويين للضرائب
- السيدات والسادة المدراء الولائيين للضرائب

مع التبليغ إلى:

- السيد المفتش العام للمصالح الجبائية
- السادة رؤساء الأقسام
- السيدات والسادة مدراء الإدارة المركزية
- السادة المفتشين الجهويين للمصالح الجبائية

الموضوع: إلغاء الرسم على النشاط المهني.

المراجع: - المواد 14و24 و58 و79 من قانون المالية لسنة 2024؛
- المواد 217 إلى 231 و357 إلى 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة؛
- المادة 166 من قانون الإجراءات الجبائية.

يهدف هذا المنشور إلى إعلام المصالح الجبائية، بإلغاء الرسم على النشاط المهني، من خلال حذف المواد من 217 إلى 231 ومن357 إلى 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على التوالي، بموجب المواد 14و24 من قانون المالية لسنة 2024، وكذا بتعديل المادة 166 من قانون الإجراءات الجبائية، نتيجة لذلك، وهذا بموجب أحكام المادة 58 من نفس قانون المالية.

علاوة على ذلك، وتبعا لإلغاء هذا الرسم، نصت المادة 79 من قانون المالية لسنة 2024 على إمكانية إجراء كل التعديلات اللازمة على مستوى أحكام مختلف القوانين الجبائية والنصوص التشريعية والتنظيمية الأخرى، التي تتضمن إحالات أو إشارات إلى هذا الرسم، وذلك باستبدالها أو حذفها.

أولا. موضوع التدابير

من أجل تخفيف العبء الضريبي على المؤسسات ودعم الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال، تم النص على إلغاء الرسم على النشاط المهني، بموجب قانون المالية لسنة 2024.

وزارة المالية
قسم التشريع والتنظيم الجبائيين والشؤون القانونية
المديرية العامة للضرائب

ثانيا. إلغاء الرسم على النشاط المهني

حسب التشريع الجبائي المعمول به إلى غاية 31 ديسمبر 2023، لا سيما الأحكام السابقة للمادتين 217 و222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، كان مبلغ رقم الأعمال المحقق من طرف كل المكلفين بالضريبة الممارسين لنشاط مهني أو صناعي أو تجاري، الخاضعة أرباحهم لنظام الربح الحقيقي بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، باستثناء تلك التي تم استبعادها أو إعفائها من هذا الرسم، يخضع للرسم على النشاط المهني بمعدل 1,5٪. أما رقم الأعمال المتأتي من نشاط نقل المحروقات عبر الأنابيب، فقد كان يخضع لمعدل 3%.

نصت أحكام المادة 14 من قانون المالية لسنة 2024، على إلغاء أحكام المواد من 217 إلى 231 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قصد الإلغاء النهائي للرسم على النشاط المهني.

ثانيا.1. التذكير ببعض القواعد المتعلقة بمجال تطبيق الرسم على النشاط المهني والحدث المنشئ له:

في البداية، تجدر الإشارة إلى أنه قبل حذفها بموجب المادة 14 من قانون المالية لسنة 2024، كانت تنص المادة 221 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على أن الحدث المنشئ للرسم على النشاط المهني، فيما يخص الأشغال والخدمات وبيع الماء الصالح للشرب عن طريق هيئات التوزيع، يتكون من تحصيل الثمن كليًا أو جزئيًا.

أما فيما يتعلق بعمليات بيع السلع والمواد، المحققة تنفيذا لصفقة عمومية، فقد كان الرسم على النشاط المهني يستحق عند التحصيل الكلي أو الجزئي لمبلغ المبيعات. وفي غياب التحصيل، كان الرسم على النشاط المهني مستحق الأداء بعد أجل سنة واحدة (01) ابتداء من تاريخ التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.

أما بالنسبة للحفلات والألعاب والتسلية بمختلف أنواعها، فقد كان الحدث المنشئ لهذا الرسم يتكون، إن تعذر القبض، من تسليم التذكرة.

ثانيا.2. المعالجة الجبائية للتحصيلات المتعلقة بالعمليات المحققة خلال الفترة السابقة للفاتح من جانفي سنة 2024:

إن عمليات البيع والخدمات والأشغال المذكورة أعلاه، والتي يكون الحدث المنشئ لها من التحصيل الكلي أو الجزئي للثمن والمفوترة خلال السنة المالية 2023 وما قبلها (2022 و2021 و2019..... إلخ)، تبقى خاضعة للرسم على النشاط المهني، إذ يتعلق الأمر بحقوق مكتسبة لصالح المؤسسة، خلال سنة مالية، والذي كان رقم الأعمال المحقق المتعلق بها خاضعًا للرسم على النشاط المهني.

في الواقع، فإن الفارق القانوني بين تاريخ الفوترة وتاريخ تحصيل المبلغ المتعلق بها، بالنسبة لتصريح وتسديد هذا الرسم، لم يدرج إلا على سبيل التخفيف على خزينة المؤسسات الخاضعة لهذا الرسم، والذي لا يمكن أن يترك مجالا للتساؤل، بأي حال من الأحوال، حول إخضاع هذه العمليات للرسم على النشاط المهني، بما أنها كانت محل فوترة.

بهذا الشأن، فإن تكون جميع التحصيلات المستلمة خلال السنة المالية 2024 وما بعدها (2025 و2026 و2027...الخ) والمتعلقة بفواتير أو وضعيات أشغال أو خدمات تم تنفيذها (تحقيقها) خلال السنوات 2023 وما قبلها (2022 و2021 و2020....إلخ)، يجب أن تكون محل تصريح وتسديد للرسم على النشاط المهني، في اليوم العشرين (20) من الشهر الموالي لتحصيلها كحد أقصى.

حالة التسبيقات المحصلة:

إن الرسم على النشاط المهني المسدد على التسبيقات المحصلة، خلال السنة المالية 2023 وما قبلها، فيما يخص صفقات الأشغال أو أداء الخدمات، والتي تم الشروع في تنفيذها خلال سنة 2024، يبقى مكتسبا للخزينة العمومية وغير قابل للاسترداد، كون أن هذه التسبيقات تشكل جزءًا من الثمن.

حالة الأخطاء والاغفالات:

يتعين على المكلفين بالضريبة الذين كانوا خاضعين للرسم على النشاط المهني، والذين لاحظوا إغفالات أو أخطاء تتعلق بالسنوات المالية السابقة لسنة 2024، القيام بالتصحيحات اللازمة في هذا المجال، عن طريق **التسوية الذاتية**، وذلك بالتصريح ودفع المتبقي المستحق من هذا الرسم.

ثالثا. تسوية الوضعية الجبائية للمؤسسات الخاضعة لنظام التسبيقات على الحساب- الرسم على النشاط المهني

ألغت المادة 24 من قانون المالية لسنة 2024، أحكام المواد من 357 إلى 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، التي تتناول نظام دفع الرسم على النشاط المهني.

غير أنه، وبصفة انتقالية، يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين، في مجال الرسم على النشاط المهني، لنظام التسبيقات على الحساب، أن يصرحوا ويدفعوا، دون إنذار مسبق، رصيد تصفية هذا الرسم، وفقا للآجال المنصوص عليها في الأحكام السابقة للمادة 364 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، أي:

- خلال العشرين (20) يوما الأولى التي تلي أجل اكتتاب التصريح المنصوص عليه في المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، أي 20 ماي 2024، بالنسبة للمؤسسات التي تمارس أنشطة مصرفية أو التأمينات أو النقل؛
- في أجل أقصاه 20 فبراير 2024، بالنسبة للمؤسسات الأخرى.

رابعا. تخصيص ناتج الرسم على النشاط المهني

يجب التصريح ودفع الرسم على النشاط المهني المستحق بعنوان العمليات الخاضعة للرسم المحققة إلى غاية 31 ديسمبر 2023، والتي سيتم تحصيلها خلال السنة المالية 2024 وما بعدها، دون إلزامية القيام بتوزيع رقم الأعمال حسب الوحدة أو المنشأة أو الورشة.

أما بالنسبة لناتج الرسم على النشاط المهني المحصل ابتداء من الفاتح من جانفي 2024 وما بعده، فيجب تحويله لميزانية الدولة.

خامسا. استبدال أو حذف لكل إحالة أو إشارة إلى الرسم على النشاط المهني

بعد إلغاء الرسم على النشاط المهني، تم:

- من جهة، تعديل المادة 166 من قانون الإجراءات الجبائية، بموجب المادة 58 من قانون المالية لسنة 2024، بغرض حذف الإشارة إلى الرسم على النشاط المهني؛
- ومن جهة أخرى، حذف أو استبدال، حسب الحالة، لجميع الإحالات والإشارات إلى الرسم على النشاط المهني، المدرجة في مختلف القوانين الجبائية، وكذا في الأحكام التشريعية والتنظيمية الخاصة، وهذا وفقا لأحكام المادة 79 من قانون المالية لسنة 2024.

سادسا. تاريخ سريان المفعول

تسري أحكام هذا المنشور ابتداءً من أول جانفي سنة 2024.

يرجى منكم ضمان توزيع هذا المنشوروالحرص على تطبيقه ومو افاتي في الوقت المناسب عن أي صعوبات تواجهكم أثناء تنفيذه.

وزارة المالية
قسم التشريع والتنظيم الجبائيين و الشؤون القانونية
المديرية العامة للضرائب

رئيس قسم التشريع و التنظيم الجبائيين و الشؤون القانونية
موسى ناصر

ملخص:

تعالج هذه المذكرة الدور الاجتماعي للضريبة، من خلال التركيز على مفاهيمها الأساسية مثل التعريف الأنواع، القواعد، وأنظمة الإخضاع المعتمدة في الجزائر، كالنظام الجزافي والنظام الحقيقي، مع إبراز علاقتها بأهداف السياسة الاجتماعية. وقد تم تسليط الضوء على كيفية توظيف النظام الضريبي كأداة لتحقيق التوازن الاجتماعي وتقليل الفوارق بين الفئات.

كما ركزت الدراسة على الإمتيازات الجبائية الممنوحة للسلع واسعة الاستهلاك، خصوصًا الخبز والحليب ومدى تأثيرها على الأسعار النهائية لتلك المواد. وتوصلت إلى أن الإعفاءات الضريبية تسهم بشكل فعّال في خفض أسعار هذه السلع، ما يؤدي إلى تحسين القدرة الشرائية للمواطن، ويُبرز البعد التضامني والاجتماعي للسياسة الضريبية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الضريبة، الأثر الاجتماعي، السلع واسعة الإستهلاك، الإمتيازات الضريبية، العبء الضريبي

Résumé:

Ce mémoire traite du rôle social de l'impôt, en mettant l'accent sur ses concepts fondamentaux tels que la définition, les types, les règles, ainsi que les régimes d'imposition adoptés en Algérie, notamment le régime forfaitaire et le régime réel. L'étude met en lumière la manière dont le système fiscal est utilisé comme outil pour atteindre l'équilibre social et réduire les inégalités entre les différentes catégories sociales.

L'analyse s'est également concentrée sur les avantages fiscaux accordés aux produits de large consommation, en particulier le pain et le lait, ainsi que leur impact sur les prix finaux. Il en ressort que les exonérations fiscales contribuent efficacement à la baisse des prix de ces produits, ce qui améliore le pouvoir d'achat des citoyens et reflète la dimension solidaire et sociale de la politique fiscale en Algérie.

Mots-clés: impôt, impact social, produits de large consommation, avantages fiscaux, charge fiscal

Abstract:

This dissertation addresses the social role of taxation by focusing on its fundamental concepts such as definition, types, rules, and the tax regimes applied in Algeria, including the flat-rate system and the real regime. The study highlights how the tax system is employed as a tool to achieve social balance and reduce disparities among different social groups.

The research also focused on the tax benefits granted to widely consumed goods, particularly bread and milk, and their impact on final prices. It concluded that tax exemptions effectively contribute to lowering the prices of these products, thus improving citizens' purchasing power and reflecting the solidarity-based and social dimension of Algeria's tax policy.

Keywords: tax, social impact, widely consumed goods, tax benefits, Tax burden.